جامعة آل البيت
سلسلة وحدة الدراسات العُمانية (٢)

٩٤



الملتقى العلمي الأول حول تراث سلطنة عُمان الشقيقة قديماً وحديثاً

تحرير

إبراهيم بحاز   حسن الملخ

منشورات جامعة آل البيت

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

Amman 2002

الملتقى العلمي الأوّل حول تراث سلطنة عُمان الشقيقة قديماً وحديثاً

نظمته

وَحْدة الدراسات العُمانية

بالتعاون مع سفارة سلطنة عُمان في الأردن

تحرير

د. إبراهيم بحاز

قسم التاريخ

جامعة آل البيت

د. حسـن الملـخ

قسم اللغة العربية

جامعة آل البيت

منشورات جامعة آل البيت

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

رقم الإيداع لدى المكتبة الوطنية

(٢٠٠٢/٣/٦٧٦)

٩٥٦,٠٨

ملت الملتقي العلمي حول تراث سلطنة عُمان الشقيقة قديماً وحديثاً / تحرير إبراهيم بحاز وحسن الملخ- المفرق: جامعة آل البيت، ٢٠٠٢.

ر.أ (٢٠٠٢/٣/٦٧٦)

الواصفات /تاريخ عُمان // عُمان/

* - تم إعداد بيانات الفهرسة الأولية من قبل دائرة المطبعة الوطنية

التنضيد الضوئي: عبد الرحمن الحيحي.

المتابعة والاخراج الفني: خالد محمد الخالدي.

الطابعون

جمعية عمال المطابع التعاونية

هاتف ٢ ـ ٤٦٣٧٧٢١ ـ فاكس ٤٦٣٧٧٢٣

ص. ب ٨٥٢ ـ عمـان ١١١١٨ الأردن

أسماء المشاركين في أعمال الملتقى

الأستاذ الدكتور محمد رجائي ريان	جامعة اليرموك/ المملكة الأردنية الهاشمية
الأستاذ الدكتور قحطان الدوري	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الأستاذ الدكتور أبو القاسم سعدالله	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الأستاذ الدكتور عدنان عبيد العلي	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور داود عبيدات	جامعة الحسين بن طلال/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور محمود عبدالله جفال الحديد	الجامعة الأردنية/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور مبارك بن سيف الهاشمي	جامعة السلطان قابوس/ سلطنة عُمان
الشيخ الدكتور عبدالملك بن عبدالله الهنائي	وكيل وزارة الاقتصاد الوطني/ سلطنة عُمان
الدكتور محمد ناصر بوحجام	كلية التربية للمعلمين/ سلطنة عُمان
الدكتور خلف فارس الطراونة	جامعة اليرموك/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور محمد محمود الدروبي	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور حسن خميس الملخ	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور عليان الجالودي	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور أمان أبو صالح	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور إبراهيم بكير بحاز	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور سليمان أحمد القادري	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور أمين عودة	جامعة آل البيت/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتورة حليمة عمايرة	جامعة البلقاء التطبيقية/ المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتو فرحات الجعبيري	جامعة تونس الأولى/ تونس
الدكتور مصطفى باجو	جامعة الأمير عبدالقادر/ الجزائر
الباحث/ السيد يحيى صالح بوتردين	جامعة ورقلة/ الجزائر
الباحث/ السيد علي أبو سليم	جامعة الحسين بن طلال/ المملكة الأردنية الهاشمية
الباحث/ السيد علي حسن خميس اللواتي	طالب دكتوراة/ قسم التاريخ/ جامعة اليرموك/ المملكة الأردنية الهاشمية
الباحث/ السيد بدر بن هلال خليفة العلوي	جامعة السلطان قابوس/ سلطنة عُمان
الباحث/ السيد محمد موسى بابا عمي	أمين عام جمعية التراث/ معهد الحياة/ الجزائر
الباحث/ السيد عبدالله علي العليان	صحفي/ صحيفة عُمان/ سلطنة عُمان
الباحث/ السيد راشد بن حمد بن هاشل الحسيني	طالب دكتوراة/ قسم اللغة العربية/ الجامعة الأردنية/ المملكة الأردنية الهاشمية

أعضاء اللجنة التحضيريّة للملتقى

الأستاذ الدكتور محمد عدنان البخيت رئيس الجامعة	رئيساً
الأستاذ الدكتور قحطان الدوري	عضواً
الأستاذ الدكتور أبو القاسم سعد الله	عضواً
الأستاذ الدكتور فاروق عمر فوزي	عضواً
الدكتور حسين القهواتي	عضواً
الدكتور إبراهيم بحاز منسق وحدة الدراسات العُمانية	عضواً ومقرراً
الدكتورة هند أبو الشعر	عضواً
الدكتور حسن الملخ	عضواً
الدكتور أمان أبو صالح	عضواً
الدكتور عامر الحافي	عضواً
الأستاذ عبدالله بن ناصر الرحبي الملحق الثقافي بسفارة سلطنة عُمان بالأردن	عضواً

مفهوم الإيمان عند الفرق الإسلامية

الأستاذ الدكتور قحطان عبدالرحمن الدوري

جامعة آل البيت - الأردن

مفهوم الإيمان عند الفرق الإسلامية

أ.د. قحطان عبد الرحمن الدوري*

الإيمان من المسائل الجوهرية في العقيدة الإسلامية التي كثر الجدال فيها بين علماء الفرق الإسلامية، ودارت عليها مناقشات وردود ضمّنتها كتب التفسير وشروح الحديث النبوي الشريف وأسفار العقيدة وعلم الكلام.

وقد يحسب الدارس أن البحث في هذا الباب وأمثاله مما يذكي روح المشاحنات، ويزيد من الفرقة، وينتهي إلى شرخ الصفوف.

ولكن هذا يحصل حقيقةً لو كان القصد من عرض الخلاف بَذْرَ روح الفرقة، أما إذا كان القصد منه عرضَ الخلاف بشكل علمي بعيداً عن التعصب الأعمى، كان ذلكَ سبيلاً لالتماس وجوه الجمع بين الآراء.

وهذا هو هدفي في دراساتي عموماً، فإنّا نريد أن نجمع ولا نفرق، سواء أكان ذلك على صعيد العقيدة أم على صعيد الفروع الفقهية.

وهذا هو مقصود الشريعة الإسلامية في أمرها بالتعاون، ومحبة الأخ لأخيه وإيثاره.

وفي هذا البحث سأعرض خلاف العلماء وآراء الفرق الإسلامية في مفهوم الإيمان، منبهاً على ما هو مشترك في الرأي بين تلك الفرق، ومحاولاً تخفيف حدة الخلاف بينها، من أجل ردم الهُوّة التي قد تتراءى للباحثين.

مع أن الخلاف أمر طبيعي في أفكار الإنسان، وهذه سنة الحياة، قال تعالى: (ولو شاء ربُّك لَجعلَ الناسَ أُمةً واحدةً ولا يزالون مختلفين. إلاّ من رحم ربُّك ولذلك خلقَهم) هود ١١٨-١١٩.

وهذا شأن علمائنا السابقين الذين كان يُجلّ بعضهم الآخر، وحسبنا مقالةُ الإمام الشافعي حين صلى في تربة الإمام أبي حنيفة صلاة الصبح ولم يقنت مخالفاً مذهبه، قال: (أأخالفه وأنا في حضرته ؟).

(*) عميد كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت.

الإيمان في اللغة:

وردت معانٍ متعددة لكلمة الإيمان[١] هي:

١- التصديق[٢]. وهو ما أجمع عليه أهل اللغة قاطبة قبل نزول القرآن الكريم وبعثة النبي صلى الله عليه وسلم، لايعرفون في لغتهم إيماناً غير ذلك، وهو قول الباقلاني[٣]،وذهب بعض الإباضية إلى أن الإيمان لغة محصور في التصديق[٤]، ومنه قوله تعالى: (وما أنت بمؤمن لنا) يوسف ١٧، أي بمصدِّق[٥] فيما حدثناك به، وفلان يؤمن بكذا أي: يصدقه ويعترف به[٦].

وينزل قول القائل: آمنت بكذا - والمراد آمنت نفسي - منزلة قولهم: وطّنتُ نفسي، أو حملتُ نفسي على كذا[٧].

قال أبو يعلى: حقيقة الإيمان في اللغة وأصل الوضع: تصديق القلب المتضمن للعلم بالمصدق به[٨].

٢-وقيل: هو مشتق من الأمن ضد الخوف[٩].

ومنه قوله تعالى: (فإن خِفتم فَرِجالاً أو رُكْباناً فإذا أمِنْتُم فاذكروا الله) -البقرة ٢٣٩[١٠].

---

(١) قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ج١ص١٣٣: (أمن) الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان : احدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة ، ومعناها سكون القلب ، ومنه بيت آمن : ذو أمْن . والآخر : التصديق. والمعنيان متدانيان .

(٢) الفيروز آبادي : القاموس المحيط مادة (الأمن)، والنَّسَفي: تبصرة الأدلة، ج١، ص٢٥. والباقلاني: تمهيد الأوائل، ص٣٨٩. والبيهقي: شعب الإيمان، ج١، ص٣٥. عن أبي عبدالله الحليمي ، وأبو يعلى: الإيمان، ص١٥١. ونقل عن أبي عبدالله بن بطة، واللامشي: التمهيد ص١٢٧ والإيجي: المواقف ج٨، ص٣٢٢. وابن حجر العسقلاني: فتح الباري ج١، ص٦٠. والسفاريني: لوامع الانوار البهية ج١، ص٤٠٣. وأطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص١٩٩ والقاسم بن محمد: الأساس ص١٨٥.

(٣) الباقلاني السابق .

(٤) الجعبيري: البعد الحضاري ص ٤٩٢ نقلاً عن حاشية على كتاب الوضع لأبي ستة .

(٥) الباقلاني وأبو يعلى واللامشي والإيجي السابقة، والسفاريني السابق ص ٤٠٤.

(٦) اللامشي والسيد الشريف على المواقف. السابقان.

(٧) البيهقي: شعب الإيمان السابق عن الحليمي .

(٨) أبو يعلى: الإيمان ص١٥١ .

(٩) الفيروزآبادي، وابن حجر، والبيهقي، السابقة، والكفوي: الكليات ص٢١٢.

(١٠) البيهقي السابق.

قال ابن حجر: وفيه نظر لتباين مدلولي الأمن والتصديق، إلا إذا لوحظ معنى مجازي، فيقال:أمنه إذا صدّقه، أي: أمنه التكذيب[١].

وقال الكَفَوي: الإيمان إفعال من الأمن ضد الخوف، ثم استعمل في التصديق، إما مجازاً لغوياً لاستلزامه ما هو معناه، فإنك إذا صدقتَ أحداً آمنته من التكذيب في ذلك التصديق، وإما حقيقة لغوية[٢].

٣- وقيل: هو الإقرار[٣].

٤-الإيمان هو الثقة، وإظهار الخضوع، وقَبول الشريعة[٤].

ويبدو بعد عرض هذه المعاني:

أن التصديق هو أصل في معاني كلمة (الإيمان).

والأصل الثاني – وهو اشتقاقه من الأمن – يعود إلى التصديق مجازاً.

وهذان الأصلان متقاربان متدانيان كما قال ابن فارس.

أما معاني: الإقرار، والثقة، وإظهار الخضوع، وقبول الشريعة، فهي كلها نتيجة للتصديق، إلاّ معنى (الإقرار) فإنه يكون على قول الكرامية وموافقيهم مغايراً للتصديق.

الإيمان في الاصطلاح:

اختلف العلماء في حقيقة الإيمان شرعاً، أي: فيما يقع عليه اسم الإيمان على أقوال كثيرة أهمها:

القول الأول:

الإيمان هو التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان[٥].

---

(١) ابن حجر : فتح الباري ج١ص٦١ ونقله السفاريني في لوامع الأنوار البهية ج١، ص٤٠٤ . وفي شعب الإيمان للبيهقي ج١ص٣٥ذكره بقوله: آمنت: أي أمنت مخبري أو الداعي لي من التكذيب. وانظر محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص١١.

(٢) الكفوي: الكليات ص٢١٢ .

(٣) السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١، ص٤٠٤.

(٤) الفيروزآبادي: القاموس المحيط مادة (الأمن).

(٥) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢، ص٧٩٨. ونقله عنه ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٥٩ و٤٦٢ والبيهقي: شعب الإيمان ج١، ص٤٨. والإيجي: المواقف ج٨، ص٣٢٣. والتفتازاني: شرح المقاصد ج٥ ص١٧٩ وابن حجر: فتح الباري ج١، ص٦١. والمنوفي : كفاية الطالب الرباني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ج١، ص ٣٨.

- والمراد من التصديق بالقلب هو: تصديق النبي صلى الله عليه وسلم فيما علم مجيئه به بالضرورة، أي : فيما اشتهر كونه من الدين، بحيث يعلمه من غير افتقار إلى نظر واستدلال، كوحدة الصانع، ووجوب الصلاة، وحرمة الخمر، ونحو ذلك.

ويكفي الإجمال فيما يلاحظ إجمالاً، أي: فيما يعتبر التكليف به إجمالاً، كالإيمان بغالب الأنبياء والملائكة، ويشترط التفصيل فيما يلاحظ تفصيلاً، أي: فيما يعتبر التكليف به تفصيلاً، كالإيمان بالأنبياء الواردة أسماؤهم في القرآن الكريم، وبالملائكة المشهورين كجبرائيل وميكائيل وإسرافيل.

فلو لم يصدق بوجوب الصلاة عند السؤال عنه، وبحرمة الخمر عند السؤال عنها، كان كافراً، ولو أنكر نبوة واحد من الأنبياء كفر[1].

والتقييد بالضرورة في القول (تصديق النبي صلى الله عليه وسلم فيما علم مجيئه به بالضرورة) هو لإخراج ما لا يعلم بالضرورة كالاجتهاديات، فإن منكرها ليس بكافر[2].

والمراد بتصديق النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك هو الإذعان لما جاء به، والانقياد له، وسكون النفس إليه، واطمئنانها به، وقبولها بذلك بترك الجحد والعناد، وبناء الأعمال عليه، بحيث يقع عليه اسم التسليم على ما صرح به الإمام الغزالي.

وليس المراد وقوع نسبة الصدق إليه في القلب من غير إذعان وقبول له، لأنه يلزم الحكم بإيمان كثير من الكفار الذين كانوا يعلمون صدقه، ويعرفون حقيقة نبوته ورسالته صلى الله عليه وسلم، بدليل قوله تعالى: (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم لَيَكتمون الحق وهم يعلمون) - البقرة ١٤٦، وقوله تعالى:(وإنّ الذين أُوتوا الكتابَ لَيَعْلَمون أنَّه الحقُّ من ربِّهم)[3] - البقرة ١٤٤.

فالتصديق هو اليقين الجازم بكل ما ثبت بالضرورة أنه جاء من عند الله سبحانه وتعالى على لسان رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم.

---

(١) التفتازاني: شرح المقاصد ج٥ص١٧٧، والإيجي: المواقف ج٨ ، ص٣٢٢-٣٢٣ وقال : (عندنا) أي: الأشاعرة، على ما بيّنه السيد الشريف بشرحه عليه، ومحمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص١٢ والباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٥ والصاوي: شرح جوهرة التوحيد ص١٢٨. وقال اللامشي في التمهيد ص١٢٧: (المفهوم من الإيمان عند الإطلاق تصديق محمد صلى الله عليه وسلم بما جاء به من عند الله تعالى) .

(٢) التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون ج١ ص ٢٩٧.

(٣) التفتازاني: شرح العقائد النَّسفية وحاشية الكستلي عليه ص ١٥٢. والباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٣.

ولا بد مع اليقين الجازم، الذي هو حكم عقلي، من أمر آخر قلبي وهو الرضا والارتياح النفساني لهذه العقيدة، بحيث تكون طبقَ هواه وميله وعاطفته، قال تعالى: (فلا وربِّك لا يُؤمنون حتى يُحكِّموكَ فيما شجَر بينَهم ثم لا يَجِدُوا في أنفسِهم حَرَجاً ممّا قضَيْتَ ويُسلِّموا تسليماً) – النساء ٦٥.

وهذا التصديق هو الجزء الأول من أجزاء الإيمان، لا غنى عنه بحال، فإذا تحقق وُجد أساس الإيمان، وكتب لصاحبه عندالله تعالى النجاة من الخلود في النار، إذا مات على ذلك، ولو لم يتحقق معه سائر الأجزاء. وإن عدم عدمت حقيقة الإيمان، واستحق فاقده الخلود في النار.

بدليل: –أن فرعون وقومه كانوا مصدقين بآيات الله، لكنهم لم يرضوا بها، قال تعالى: (وجَحَدوا بها واستَيْقَنَتْها أنفسهم ظُلماً وعُلُوّاً) – النمل ١٤.

–وأن علماء اليهود كانوا يعرفون الرسول صلى الله عليه وسلم كما يعرفون أبناءهم، قال تعالى: (الذين آتيناهم الكتابَ يعرِفونَه كما يعرِفون أبناءَهُم وإنّ فريقاً منهم لَيَكْتُمون الحقّ وهم يَعْلَمون) – البقرة ١٤٦.

فهؤلاء شقّ عليهم زعامة النبي وقيادته، فكانوا كفاراً مع اعتقادهم ويقينهم بأمره صلى الله عليه وسلم، لأنهم أضاعوا شطر هذا الركن الاعتقادي وهو الرضا والتسليم[1].

فالتصديق بالقلب، ويسمى العقد بالجَنان،والقصد، (وهو قبول القلب وإذعانه وانقياده) يفيد:

أن من تكلم بكلمة التوحيد غير معتقد لها بقلبه فهو منافق وليس بمؤمن.

وإن كان مصدقاً بقلبه غير ناطق بلسانه مع القدرة فليس بمؤمن عند سلف الأمة.

ومن قام بقلبه علم وتصديق وهو يجحد الرسول صلى الله عليه وسلم وما جاء به ويعاديه كاليهود وغيرهم ممن سمّاهم الله كافرين ولم يسمّهم مؤمنين قط ولا دخلوا في شيء من أحكام الإيمان فهم كفار[2].

–والإقرار باللسان يفيد:

أن من لم يقر بلسانه مع القدرة لا يسمّى مصدقاً فليس بمؤمن. وقد اتفق عليه سلف

(١) د. محمد عبدالله دراز: المختار من كنوز السنة النبوية ص٨٦.

(٢) السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١، ص٤٠٤.

الأُمة من الصحابة والتابعين[١].

-والعمل بالأركان يفيد:

أن الأعمال كلُّها داخلة في مسمًّى الإيمان[٢]. والمراد بالأعمال هو أفعال الخير من الطاعة والعبادات مطلقاً، فيتناول البدنية والمالية وغيرهما كالصوم والصلاة والزكاة وحب الخير للمسلمين[٣].

وقد أجمعوا على أنه لو صدّق بقلبه، وأقرّ بلسانه، وامتنع عن العمل بجوارحه، أنه عاصٍ لله ورسوله مستحقٌ الوعيد[٤].

وهذا القول هو المشهور عن أهل السلف.

قال البخاري في صحيحه: الإيمان قول وفعل، وفي رواية الكُشْمِيْهَني:قول وعمل.

قال ابن حجر في فتح الباري: وهو اللفظ الوارد عن السلف الذين أطلقوا ذلك،

وقد روي مرفوعاً بإسناد ضعيف[٥]. ونقله البيهقي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه[٦]، وبه قال الشافعي، وحكى إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم. وأطنب ابن أبي حاتم واللالكائي في نقل ذلك بالأسانيد عن جمع كثير من الصحابة والتابعين وكل من يدور عليه الإجماع من الصحابة والتابعين، وحكاه فضيل بن عياض ووكيع عن أهل السنة والجماعة.

وهو قول الإمام الأوزاعي حيث قال: كان من مضى ممّن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل[٧].

---

(١) السفاريني السابق.

(٢) ابن رجب: جامع العلوم والحكم ج١، ص١٠٤. والسفاريني السابق ص ٤٠٥ نقلاً عن ابن رجب .

(٣) الريحاوي: نخبة اللآلي ص ٩٥.

(٤) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٦٣.

(٥) ابن حجر : فتح الباري ج١ ص ٦١.

(٦) البيهقي : شعب الإيمان ج١ ص٤٨.

(٧) ابن رجب السابق . ونقله عنه السفاريني في لوامع الأنوار البهية ج١ص٤٠٥ وانظر ص ,٤١٧ ونسب القول إلى الشافعي والأوزاعي في تبصرة الأدلة ج٢ ص٧٩٨ وابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٩ نقلاً عن التبصرة، وفتح الباري ج١ ص٦١-٦٢. ونقل ابن حجر أيضاً في ص ٦٢ قول الشافعي مما أخرجه الحاكم في مناقب الشافعي عن الربيع، ومما أخرجه أبو نعيم في الحلية من وجه أخر عن الربيع وفيه كلام ابن أبي حاتم واللالكائي وفضيل ووكيع.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عَدِيِّ بنَ عَدِيٍّ: إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسُنناً، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يَسْتَكْمِلها لم يستكمل الإيمان. ذكره البخاري في صحيحه[١].

وبقول السلف قال الليث بن سعد وداود بن علي والطَّبري[٢]، وبقول داود قال ابن حزم الظاهري[٣].

وقول السلف صرّح به عبد الرزاق في مصنفه عن سفيان الثوري ومالك بن أنس وعبيدالله بن عمر والأوزاعي ومعمر بن راشد وابن جريج وسفيان بن عيينة وغيرهم، وهؤلاء هم فقهاء الأمصار في عصرهم، وهو قول ابن مسعود وحذيفة والنخعي والحسن البصري وعطاء وطاووس ومجاهد وعبدالله بن المبارك.

ونقله أبو القاسم اللالكائي في كتاب (السنّة) عن الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي عبيد القاسم بن سلام وغيرهم من الأئمة. وروى بسنده الصحيح عن البخاري قال: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص[٤].

والآثار عن الصحابة والتابعين وأئمة الدين من أهل السنة والجماعة المعتبرين وأئمة أهل الحديث وأعلام علماء الصوفية أكثر من أن تذكر، بأن الإيمان قول باللسان، وعقد بالَجنَان، وعمل بالأركان[٥].

(١) صحيح البخاري – ٢ كتاب الإيمان – ١ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: بني الإسلام على خمس/ فتح الباري ج١ ص٦٠ . وابن رجب السابق.
وعدي بن عدي الكندي تابعي كان عامل عمر بن عبد العزيز على الجزيرة فلذلك كتب إليه . فتح الباري ص٦٢.

(٢) السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١ ص ٤١٦.

(٣) ابن حزم: علم الكلام ص ٨٣.

(٤) ابن حجر: فتح الباري ج١ ص٦١ وانظر السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١، ص٤١٦ عن ابن عبد البر في التمهيد، والنووي: شرح صحيح مسلم ج١، ص١٤٦. عن ابن بطال. وذكره أبو بكر ابن أبي شيبة في الإيمان ص٤٦. وقول أبي عبيد القاسم بن سلاّم في كتابه الإيمان ص٥٣-٥٤ و٦٦ ونقله أبو يعلى في الإيمان ص١٥٢ عن الإمام أحمد في رواية أبي الحارث ومحمد بن موسى والمروذي. ونقله اللامشي في التمهيد ص١٣٠. عن بعض هؤلاء. وقال يحيى بن حمزة في المعالم الدينية ص١١٧ هو مذهب أكثر السلف.

(٥) السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١، ص ٤٢٠. قال النووي في شرح صحيح مسلم ج١، ص١٤٩: (وأما إطلاق اسم الإيمان على الأعمال فمتفق عليه عند أهل الحق، ودلائله في الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تشهر) .

وحكى ابن عبد البر في التمهيد إجماع أهل الفقه والحديث عليه[١].

وبه قال الزيدية وأئمتهم[٢].

والمراد بقولهم: (الإيمان قول وعمل) هو:

أن القول قسمان: قول القلب وهو التصديق والاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام.

والعمل قسمان: عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح[٣].

وهذا القول بأجزائه الثلاثة هو مذهب الإباضية، ونصوا عليه بهذا الإجمال.[٤] لكن السالمي بيّن أنّ منهم من فصّل وجعل من الإيمان: التصديق بالَجنَان،والقول باللسان إذا لزم التصديق أو القول، والعمل بالأركان إذا لزم العمل. قال: وربما وقع في آثارهم مجملاً، ففصّله أهل التحقيق منهم كالإمام أبي سعيد في معتبره وقطب الأئمة في هميانه[٥].

فمن كان صبياً مثلاً أو ناقص العقل لا يسمى كافراً بتركه التصديق في حاله ذلك، لعدم لزومه عليه.

ومن كان عاقلاً فصدق النبي صلى الله عليه وسلم فيما جاء به، ولم يطالب بالنطق بذلك باللسان، ولم ينزل عليه التكليف بالعمل، فهو مؤمن، لعدم لزوم القول والعمل عليه، فهو موفٍ بما لزمه.

ومن تلفظ بالشهادتين عند وجوب ذلك عليه، وبعد تصديقه بالجَنان، ولم يلزمه شيء من العمليات بعد فهو مؤمن، لوفائه بما وجب عليه.

ومن لزمه شيء من الأعمال فأدّاه كما شرع عليه بعد التصديق والتلفظ الواجبين عليه فهو مؤمن، لوفائه بجميع ما وجب عليه.

ومن ضيّع واحدة من هذه الثلاث بعد وجوبها عليه، فهو خارج عن الإيمان، هالك في

(١) السفاريني السابق ص ٤١٦ .

(٢) القاسم بن محمد : الأساس لعقائد الأكياس ص١٨٥ قال : (الإيمان هو الإتيان بالواجبات واجتناب المقبحات).

(٣) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٧٨. وانظر السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١، ص٤٠٧.

(٤) البسيوي: الجامع ج١ ص ٢٣٥-٢٣٦. وأطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص١٩٩، ونقل فرحات الجعبيري في البعد الحضاري ص٤٩٣ ذلك عن الشماخي والمحشي والبرادي وأَطْفَيّش.

(٥) السالمي: مشارق أنوار العقول ج٢ ، ص٢٠١ .

النار[١].

واختلفت عبارات أصحاب هذا القول من أهل السنة:

فمنهم من اقتصر على أن الإيمان قول وعمل - كما مرّ عن البخاري - وأراد به: قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح. وبعضهم لم يُرِدْ كل قول وعمل وإنما أراد ما كان مشروعاً من الأقوال والأعمال.

ومنهم من زاد: (واتباع السنة)، لان ذلك لا يكون محبوباً لله تعالى إلاّ باتباع السنة.

ومنهم من زاد: (الاعتقاد) أي المعرفة والتصديق، لأنه رأى أن لفظ القول لا يفهم منه إلا القول الظاهر، أو خاف ذلك فزاد الاعتقاد بالقلب، فقال: الإيمان اعتقاد وقول وعمل[٢].

ومنهم من قال: (الإيمان قول وعمل ونية)، لأنه رأى أن القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان، أما العمل فقد لا تفهم منه النية فزاد ذلك[٣].

ومنهم من زاد: (ونيّة وسنّة)، فقد سئل سهل بن عبدالله التُّسْتَرِي عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونيّة وسُنَّة.

لأن الإيمان إن كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإن كان قولاً وعملاً بلا نيّة فهو نفاق. وإن كان قولاً وعملاً ونيّة بلا سنّة فهو بدعة.

قال ابن تيمية: كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولاً فقط[٤].

وقد أنكر السلف إنكاراً شديداً على من أخرج الأعمال من الإيمان، ومن الذين جعلوا إخراج الأعمال من الإيمان قولاً مُحْدَثاً: سَعيد بن جُبير، وميمون بن مهران، وقَتَادة، وأيوب السَّختياني، وإبراهيم النَّخَعي، والزُّهري، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم.

وقال الثوري: هو رأي مُحْدث، أدركنا الناس على غيره[٥]. وقال ابن تيمية: قال أبو القاسم الأنصاري شيخ الشهرستاني في شرح الإرشاد بعد أن ذكر قول أصحابه الأشاعرة من أنه مجرد التصديق: وذهب أهل الأثر إلى أن الإيمان جميع الطاعات فرضها ونفلها، وعبروا عنه بأنه إتيان ما أمر الله فرضاً ونفلاً، والانتهاء عما نهى عنه تحريماً

(١) السالمي: بهجة الأنوار ص ١٢٣-١٢٤. وانظر: مشارق أنوار العقول السابق ص٢٠٢.

(٢) السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١، ص ٤٠٦.

(٣) السفاريني السابق، وذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم ج١، ص١٠٤. وقال: المشهور عن السلف وأهل الحديث.

(٤) السفاريني السابق ص٤٠٦-٤٠٧.

(٥) ابن رجب: جامع العلوم والحكم ج١، ص١٠٤. ونقله عنه السفاريني في لوامع الأنوار البهية ج١ ص٤٠٥.

وأدباً.

قال: وبهذا كان يقول أبو علي الثقفي من متقدمي أصحابنا وأبو العباس القلانسي، وقد مال إلى هذا المذهب أبو عبدالله بن مجاهد شيخ الباقلاني وصاحب أبي الحسن، وهذا قول مالك بن أنس ومعظم أئمة السلف رضوان الله عليهم أجمعين(١)، وعزا النَّسَفي هذا القول أيضاً إلى: أهل المدينة وأهل الظاهر وجميع أئمة أهل الحديث كأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه. ومن المتكلمين الحارث بن أسد المحاسبي(٢).

قال صاحب الدرة المُضيّة:

إيمانُنا قول وقَصْد وعمل تزيده التقوى وينقص بالزلل(٣)

وهو مذهب المعتزلة والخوارج(٤).

---

(١) السفاريني السابق ص ٤٠٦ نقلاً عن كتاب الإيمان والإسلام لابن تيمية وص ٤٢١. ونسب القول إلى مالك والثقفي والقلانسي من المتكلمين في تبصرة الأدلة ج٢ص٧٩٨. ونسب القول إلى بعض السلف كابن مجاهد وأصحاب الأثر أي المحدثين كلهم في: المواقف وشرحه للسيد الشريف ج٨، ص٣٢٣.

(٢) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢، ص٧٩٨. ونقله عنه ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٩. وفي القول الفصل ص١٦: وهو مذهب جمهور المتكلمين من أئمة الحديث.

(٣) السَّفّاريني: لوامع الأنوار البهية ج١ص٤٠٣.

(٤) اللامشي: التمهيد ص١٣٠ ومحمد بن بهاء الدين: القول الفصل السابق، والكفوي : الكليات ص٢١٣ وقال أبو يعلى في: الإيمان ص١٥٦: (وهو قول أكثر المعتزلة).

وفي كفاية الطالب الرباني ج١ص٣٨ نسب للمعتزلة وجمهور المحدثين والمتكلمين والفقهاء منهم ابن حبيب. وفي الأساس للقاسم بن محمد ص١٨٥ : (أئمتنا عليهم السلام وجمهور المعتزلة والشافعي وبعض الخوارج). وفي مقدمة البحر الزخار لابن المرتضى ص ٨٦: (أكثر المعتزلة: الإيمان اسم لجميع الطاعات واجتناب المعاصي ... وقال الأزارقة والصفرية: بل هو جميع الطاعات، وماورد فيه وعيد فكفر وإلاّ فلا).

وفي الإيمان لأبي عبيد القاسم ص١٠١-١٠٢: (قالت المعتزلة: الإيمان بالقلب واللسان مع اجتناب الكبائر، فمن قارف شيئاً كبيراً زال عنه الإيمان، ولم يلحق بالكفر، فسمي فاسقاً ليس بمؤمن ولا كافر، إلاّ أن أحكام الإيمان جارية عليه . وذكر أصنافاً ثلاثة من فرق الخوارج - كما قال - هي:

-الإباضية، قالوا : الإيمان جماع الطاعات فمن ترك شيئا كان كافر نعمة وليس بكافر شرك، واحتجوا بالآية التي في إبراهيم : (بدّلوا نعمة الله كفراً) - إبراهيم ٢٨. ووافقهم الزيدية.

-والصفرية، قالوا : الإيمان جميع الطاعات، غير أنهم قالوا في المعاصي صغارها وكبارها كفر، وشرك ما فيه إلاّ المغفور منها خاصة.

-والفضلية، قالوا : الإيمان جميع الطاعات، إلاّ أنهم جعلوا المعاصي كلها ما غفر منها وما لم يغفر كفراً وشركاً، قالوا : لأن الله جل ثناؤه لو عذّبهم عليها كان غير ظالم، لقوله : (لا يصلاها إلاّ الأشقى. الذي كذب وتولّى) - الليل ١٥-١٦ .اهـ. كلام أبي عبيد القاسم بن سلاّم.

وذكر قولَ المعتزلة في الإيمان: القاضي عبد الجبار في شرح الأُصول الخمسة ص٧٠٧ والرازي: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين ص٢٣٧.

إلاّ أنهم اختلفوا في ترك العمل:

فذهب الخوارج إلى أن الإيمان هو أعمال الجوارح، فترك العمل يخرج صاحبه عن الإيمان ويدخله في الكفر.

وذهب المعتزلة إلى أن ترك العمل لا يدخله في الكفر، بل يكون في منزلة بين المنزلتين، إلا أنهم اختلفوا في الأعمال:

فذهب أبو الهُذَيْل العَلاَّف والقاضي عبد الجبار إلى أن الإيمان هو الطاعات بأسرها فرضاً كانت أو نفلاً.وهو قول الإباضية.

وذهب أبو علي الجُبّائي وابنه أبو هاشم وأكثر المعتزلة البصرية إلى أنه الطاعات المفترضة من الأفعال والتروك دون النوافل(١).

وذهب أهل الحديث إلى أن ترك العمل لا يخرج صاحبه عن الإيمان، وهم يجرون أحكام الإسلام عليه(٢).

وردّ قول المعتزلة:

بأن الإيمان مجرد الإتيان بالطاعات يفضي إلى إبطال ما ورد في الكتاب والسنة من جواز خطاب العاصي بما دون الشرك قبل التوبة بالعبادات البدنية وسائر الأحكام الشرعية، وبصحتها منه أن لو أتاها، وبإدخاله في زمرة المؤمنين(٣).

ومراد من أدخل العمل في تعريف الإيمان ومن نفاه إنما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى.

والفرق بين قول السلف وقول المعتزلة هو:

أن السلف جعلوا الأعمال شرطاً في كمال الإيمان، ومن هنا نشأ القول بزيادة

---

(١) الإيجي: المواقف وعليه شرح السيد الشريف وحاشية الفناري ج٨ص٣٢٣. والتفتازاني: شرح المقاصد ج٥ص١٧٩ والقاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة ص٧٠٧ . وانظر: الكستلي: حاشية على شرح التفتازاني على العقائد النسفية ص١٥٦، وحاشية أحمد بن موسى خيالي على شرح التفتازاني على العقائد النسفية ص٩٤ . وقول الإباضية منقول عن شرح عقيدة التوحيد لأطفيش ص١٩٩.

ونقل أبو يعلى في الإيمان ص١٥٧ قول أبي هاشم والجبائي . وذكر يحيى بن حمزة في المعالم الدينية ص١١٧ : أنه اسم لفعل الواجبات وترك المحظورات وهو مذهب أبي علي وأبي هاشم، ثم ذكر مذهب أبي الهذيل وقاضي القضاة عبد الجبار.

(٢) محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص ١٦.

(٣) الكفوي: الكليات ص ٢١٤ .

الإيمان ونقصه. أما المعتزلة فإنهم جعلوها شرطاً في صحة الإيمان.

أما بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار باللسان فقط. فمن أقر أُجريت عليه الأحكام في الدنيا ولم يحكم بكفرٍ إلا إذا اقترن به فعل يدل على كفره كالسجود للصنم.

فإن كان الفعل لا يدل على الكفر كالفسق:

فمن أطلق عليه الإيمان فبالنظر إلى إقراره، ومن نفى عنه الإيمان فبالنظر إلى كماله، ومن أطلق عليه الكفر فبالنظر إلى أنه فعل فعل الكافر، ومن نفاه عنه فبالنظر إلى حقيقته(١).

وذكر البيهقي أن الإيمان الذي يراد به التصديق لا يُعَدَّى إلى من يضاف إليه، ويُلصق به إلاّ بصلة. وتلك الصلة قد تكون باء وقد تكون لاماً، وقد ورد الكتاب بكل منهما.

أ- فالإيمان بالله عز وجل الاعتراف بوجوده، والإيمان بالنبي صلى الله عليه وسلم الاعتراف بنبوته.

ب- والإيمان لله عزوجل طاعته، والإيمان للنبي صلى الله عليه وسلم اتّباعه وطاعته.

فالتصديق الذي هو معنى الإيمان بالله وبرسوله منقسم إلى خفي وجلي:

فالخفي (أي الذي يخفى وينكتم): هو الواقع منه بالقلب ويسمى اعتقاداً.

والجلي (أي الذي يظهر وينجلي): هو الواقع باللسان ويسمى إقراراً وشهادة.

والتصديق الذي هو معنى الإيمان لله ولرسوله منقسم إلى خفي وظاهر أيضاً:

فالخفي: هو النيات والعزائم التي لا تجوز العبادات إلاّ بها، واعتقاد الواجب واجباً والعبادة عبادة ...

والجلي: هو ما يقام بالجوارح إقامة ظاهرة، كالصلاة والزكاة والحج ... إلخ.

والإيمان بالله ورسوله أصل وهو الذي ينقُل من الكفر، والإيمان لله ولرسوله فرع

---

(١) ابن حجر: فتح الباري ج١، ص٦١. ونقله عنه السفاريني في لوامع الأنوار البهية ج١، ص٤٠٥.

وعبر الباجوري في شرح جوهرة التوحيد ص٤٥ عن رأي المعتزلة بأن العمل عندهم شطر من الإيمان، لأنهم يقولون بأن الإيمان هو العمل والنطق والاعتقاد، فمن ترك العمل فليس بمؤمن لفقد جزء من الإيمان وهو العمل، ولا كافر لوجود التصديق، فهو عندهم منزلة بين المنزلتين.

قال صاحب جوهرة التوحيد:

وفُسِّر الإيمان بالتصديق والنطقُ فيه الخُلْفُ بالتحقيق

فقيلَ: شرط كالعملْ، وقيلَ: بلْ شَطْرٌ والإسلامَ اشْرَحَنَّ بالْعَمَلْ

وهو الذي يَكمُل بكماله الإيمان، وينقص بنقصانه الإيمان[1].

والدليل على دخول الأعمال في الإيمان ما يأتي:

١- قوله تعالى: (إنما المؤمنون الذين إذا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَت قلوبُهم وإذا تُليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون. الذين يُقيمون الصلاة ومما رزقناهم يُنفقون. أُولئك هم المؤمنون حقاً) - الأنفال ٢-٤[2].

- وقوله تعالى: (قد أفلَحَ المؤمنونَ. الذين هم في صلاتهم خاشِعون. والذين هم عن اللغو مُعرِضون. والذين هم للزكاة فاعلون. والذين هم لفُرُوجهم حافظون. إلاّ على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهُم فإنهم غير مَلُومين. فمن ابتغَى وراءَ ذلكَ فأولئك هُمُ العادون. والذين هم لأماناتِهم وعَهدِهم راعُون. والذين هم على صلواتهم يُحافِظون) - المؤمنون ١-٩.

- وقوله تعالى: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم) - التوبة ٧١.

وكل ذلك مما يصيّر المؤمن مؤمناً[3].

لأن المؤمنين هم الذين جمعوا هذه الأعمال، فدلّ ذلك على أنها من جوامع الإيمان، فالصلاة إشارة إلى الطاعات التي تقام بالأبدان خاصة، والإنفاق مما رزق الله إشارة إلى الطاعات التي تقام بالأموال، ووجل القلب إشارة إلى الاستقامة من كل وجه، ويدخل فيها إقامة الطاعات والانزجار عن المعاصي[4].

وإنما للحصر، فمن ليس من أهل الآية ليس بمؤمن[5].

وأُجيب:

---

(١) البيهقي: شعب الإيمان ج١، ص ٢٥-٢٦ عن أبي عبدالله الحليمي. وانظر معنى تعديته بالباء واللام في القول الفصل شرح الفقه الأكبر لمحمد بن بهاء الدين ص ١٢.

(٢) ابن رجب: جامع العلوم والحكم ج١ ص١٠٤ -١٠٥ ونقله عنه السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١ ص٤٠٥-٤٠٦ وانظر: أبا عبيد القاسم: الإيمان ص ٦٥، وأبا يعلى: الإيمان ص١٦٢، والجعبيري: البعد الحضاري ص٤٩٦ نقلاً عن الشماخي، والقاسم بن محمد: الأساس ص١٨٥.

(٣) أبو يعلى: الإيمان ص ١٦٢-١٦٣.

(٤) البيهقي: شعب الإيمان ج١ ص ٤٣ وأشار إلى الحليمي.

(٥) الجعبيري السابق.

بأن المراد بالإيمان هنا هو الإيمان الكامل جمعاً بين الأدلة[1]. ولو كانت الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان لزم عدم الفائدة في خطابه تعالى بالإيمان في حق من علم إيمانه، كقوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة) – المائدة ٦[2].

٢- فعل الواجبات هو الدين، لقوله تعالى: (وما أُمروا إلاّ ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاءَ ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) – البينة ٥، لأن لفظة (ذلك) إشارة إلى جميع ما تقدم من الواجبات، أي:ذلك الذي أُمرتم به هو دين الملة القيمة.

والدين هو الإسلام، لقوله تعالى: (إنّ الدين عند الله الإسلام) – آل عمران ١٩.

والإسلام هو الإيمان، لأن الإيمان لو كان غير الإسلام لما قبل من مبتغيه، لقوله تعالى: (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه) – آل عمران٨٥.

ولما كان الإيمان مقبولاً كان هو الإسلام.

وإذا ثبت ذلك لزم أن يكون فعل الواجبات هو الإيمان[3].

وردّ بما يأتي:

أ-إن ذلك محمول على كمال الإيمان توفيقاً بين الأدلة[4].

ب-إن لفظة (ذلك) في الآية تشير الى الإخلاص الذي يدلّ عليه لفظ (مخلصين) لا إلى المذكورات، لأنه واحد مذكر، فلا يصلح أن يكون إشارة الى الكثير والمؤنث، فإن أكثر المذكورات مؤنث.

وفي كونها إشارة إلى الإخلاص تقرير اللغة على أصلها.

ج- دلت الآية على أن كل دين مغاير للإسلام فإنه غير مقبول، لا على أن كل شيء مغاير له غير مقبول. فالاتحاد بين الإسلام والإيمان إنما يثبت بهذه الآية إذا ثبت كون الإيمان ديناً، وفيه دور لا يخفى، لأن كون الإيمان ديناً – أي: عمل الجوارح الذي هو الإسلام – في قوة كونه عين الإسلام. فإثبات الثاني بالأول يكون دوراً[5].

---

(١) التفتازاني: شرح المقاصد ج٥ص١٩٣و١٩٧ ومحمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص ٣٠٧ .

(٢) الريحاوي: نخبة اللآلي ص٩٧ .

(٣) الرازي: محصل أفكار المتقدمين ص٢٣٨ والإيجي: المواقف وشرحه للسيد الشريف ج٨، ص ٣٢٦ وذكروه دليلاً للمعتزلة.

(٤) الرازي السابق.

(٥) الإيجي وشرحه السابق.

وللعلماء في الإسلام والإيمان أقوال ثلاثة مختلفة هي:

أ-هما مترادفان.

ب-متغايران.

ج-إذا اقترن الإسلام بالإيمان كان المراد من أحدهما غير المراد من الآخر. وإفراد أحدهما يعني شمول معنى الآخر وحكمه[1].

٣- قاطع الطريق يُخزى يوم القيامة، لأن الله تعالى يدخله النار يوم القيامة، لقوله تعالى في صفتهم: (ولهم في الآخرة عذاب عظيم) - البقرة ١١٤ وكل من أُدخل النار فقد أُخزي، لقوله تعالى: (ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيته) - آل عمران ١٩٢.

والمؤمن لا يُخزى في ذلك اليوم، لقوله تعالى: (يومَ لا يُخزي اللهُ النبيَّ والذين آمنوا معَهُ)-التحريم ٨.

فقاطع الطريق ليس بمؤمن، فيكون ترك المنهي داخلاً في الإيمان[2].

وأُجيب بما يأتي:

أ-إن ذلك محمول على كمال الإيمان، ضرورة التوفيق بين الأدلة[3].

ب-عدم الإخزاء لا يعمّ المؤمنين جميعاً، بل هو مخصوص بالصحابة، بدلالة لفظة (معه) الواردة في الآية، ولا قاطع طريق فيهم. فلا يتم الاستدلال بذلك.

ج-يجوز أن يكون المؤمن مُخْزًى في يوم القيامة بإدخاله في النار، وإن كان مآله الخروج منها[4].

٤- قال سبحانه وتعالى: (ولكنَّ اللهَ حَبَّبَ إليكم الإيمانَ وزيَّنه في قلوبكم وكرّه إليكم الكفرَ * والفُسوقَ والعِصْيان)- الحجرات ٧.

فأفرد الإيمان بالذكر فيما حبّب، وقابله بالكفر والفسوق فيما كرّه، فدلّ ذلك على أن

---

(١) انظر هذه المعاني والقائلين بها وأدلتها باختصار في كتابي أصول الدين الإسلامي ص٢١-٢٢.

(٢) الرازي : محصل أفكار المتقدمين ص٢٣٨ والإيجي: المواقف وشرحه للسيد الشريف ج٨، ص٣٢٧ وذكروه دليلاً للمعتزلة .

(٣) الرازي السابق.

(٤) الإيجي والسيد الشريف عليه السابق.

من الإيمان ما ينقضه الكفر، ومن الإيمان ما ينقضه الفسوق، وفي ذلك دليل على أن الطاعات كلها إيمان، وأن اجتناب الكفر والفسوق وجميع المعاصي من الكبائر والصغائر من الإيمان(١).

٥- بدأ الإيمان بشهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودعا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة بعد النبوة نحو عشر سنين إلى هذه الشهادة خاصة، وليس الإيمان المفترض على العباد يومئذ سواها، فمن أجاب إليها كان مؤمناً، ولم تفرض عليهم آنذاك صلاة أو زكاة وغيرها تخفيفاً على العباد، لأنهم كانوا حديثي عهد بالجاهلية، ولو حملّهم الفرائض كلها معاً نفرت منه قلوبهم.

فلما أثاب الناس إلى الاسلام زاد الله في إيمانهم، فصرف الصلاة إلى الكعبة بعد أن كانت إلى بيت المقدس، بقوله تعالى: (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلَنوليَنَّك قِبلةً ترضاها فولِّ وجهَك شطْرَ المسجد الحرام ...) البقرة ١٤٤.

وخاطبهم وهم بالمدينة باسم الإيمان في كل أوامره ونواهيه، فقال تعالى: (يا أيّها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ...) - المائدة ٦، ...إلخ من المخاطبات بالأوامر والنواهي بعد الهجرة.

فالله تعالى سماهم مؤمنين بسبب الإقرار وحده، لأنه لم يكن هناك فرض غير ه، فلما نزلت عليهم الشرائع بعد هذا وجبت عليهم وجوب الأول سواء، لا فرق بينها، لأنها جميعاً من عند الله وبأمره وبإيجابه.

فلو أنهم عند تحويل القبلة إلى الكعبة أبوا أن يصلّوا إليها، وتمسكوا بذلك الإيمان الذي لزمهم اسمه، لم يُغنِهم ذلك شيئاً، ولكان فيه نقض لإقرارهم، لأن الطاعة الأُولى ليست بأحق باسم الإيمان من الطاعة الثانية، فلما أجابوا الله ورسوله إلى قبول الصلاة كإجابتهم إلى الإقرار صارا جميعاً معاً هما * يومئذ الإيمان، إذ أُضيفت الصلاة إلى الإقرار، والشاهد على أن الصلاة من الإيمان قوله عزوجل:(وما كان الله ليُضيْعَ إيمانَكم إنّ الله بالناس لرؤوفٌ رحيم) - البقرة ١٤٣. والإيمان هنا الصلاة إلى بيت المقدس وكذلك الزكاة، فلو أقاموا الصلاة، وامتنعوا من الزكاة، كان ذلك ناقضاً للإقرار والصلاة، ولذلك حارب أبو بكر الصديق رضي الله عنه المرتدين المانعين من إيتاء الزكاة(٢).

---

(١) البيهقي: شعب الإيمان ج١ ، ص ٤٣-٤٤ .

(٢) أبو عبيد القاسم: الإيمان ص ٥٤-٥٧ . وانظر ص ٧٥ .

٦-قال تعالى: (وما كان الله ليُضيِّعَ إيمانَكم) - البقرة ١٤٣.

أجمع المفسرون على أن المراد بالآية: صلاتكم إلى بيت المقدس، فثبت أن الصلاة إيمان، وإذا ثبت ذلك فكل طاعة إيمان.

روى البيهقي عن البراء بن عازب في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما قدم المدينة قِبَلَ بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ثم حُوِّلت إلى البيت، وأنه مات قبل أن تُحوَّلَ رجالٌ وقتلوا، فلم يُدْرَ ما نقول فيهم، فأنزل الله عزوجل (وما كان اللهُ لِيُضيِّعَ إيمانَكم إن اللهَ بالناس لَرؤوفٌ رحيم)-البقرة ١٤٣[1].

وقد استدلّ الإمام الشافعي بالآية على أن الأعمال الصالحة من الإيمان، وفسر (إيمانكم) بأنه: صلاتكم[2].

وأُجيب:

بأن معنى (إيمانكم) هو ثباتكم على الإيمان[3].

وردّ النَّسَفي الاستدلال بقوله تعالى: (وما كان الله ليضيع إيمانكم) - البقرة ١٤٣، أي:صلاتهم إلى بيت المقدس.لأن في الآية الاحتمالات الآتية:

أ-إن المراد بها هو تصديقهم بكون الصلاة جائزة عند التوجه إلى بيت المقدس، أو الواجب فيها هو التوجه إليه. والإيمان هو التصديق.

ب-إن المراد بها الصلاة نفسها غير أنها سميت إيماناً مجازاً، لما أنها لا تصح بدون الإيمان، فكان الإيمان شرط جوازها وسبب قبولها، فسميت به مجازاً.

ج-إنها سميت إيماناً لدلالتها على الإيمان، إذ هي دلالة على كون مؤديها مؤمناً.

(١) البيهقي : شعب الإيمان ج١ ص ,٤٤ وانظر : اللامشي: التمهيد ص١٣٠. ونقل أبو يعلى في الإيمان ص١٥٧ تفسير الإيمان في الآية بالصلاة إلى بيت المقدس عن ابن قتيبة في غريب القرآن . وذكره أيضاً في ص١٦٢ . وهذا التفسير ذكره البخاري في كتاب الإيمان - باب الصلاة من الإيمان من حديث البراء بن مالك - صحيح البخاري في فتح الباري ج١ ص ١١٨ . وذكر النووي في شرح صحيح مسلم ج١ ص١٤٩ الآية وقال : أجمعوا على أن المراد صلاتكم وذكره الرازي في محصل أفكار المتقدمين ص ٣٨، وكذلك الإيجي دليلاً للمعتزلة في المواقف ج٨ ص ٣٢٧ والجعبيري : البعد الحضاري ص ٤٩٦ عن الشماخي فذكر الآية وتفسيرها بالصلاة . وأطفيش : شرح عقيدة التوحيد ص ٢٠٠ و٢٠٢ .

(٢) الكفوي : الكليات ص٢١٥ .

(٣) الكفوي السابق، والكفوي ممن يقول بأن الإيمان هو التصديق، فقال: (وعندنا...) .

وقد ورد الخبر: (إن بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة)[1].

٧- في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس: (آمركم بأربع: الإيمانِ بالله، وهل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادةُ أن لا إله إلاّ الله، وإقامِ الصلاةِ،وإيتاءِ الزكاة، وصومِ رمضانَ،وأن تُعْطوا من المَغْنَم الخُمُسَ).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (الإيمان بِضعٌ وسبعون، أو بِضْعٌ وستون شُعْبَة، فأفضلُها: قولُ لا إله إلاّ الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياءُ شعبة من الإيمان)، ولفظه لمسلم.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمنٌ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن).

ووجه الدلالة بهذه الأحاديث هو أنه:

لولا أن ترك هذه الكبائر من مسمّى الإيمان لما انتفى اسمُ الإيمان عن مرتكب شيء منها، لأن الاسم لا ينتفي إلاّ بانتفاء بعض أركان المسمّى أو واجباته[2].

وذكر النَّسَفي:

عدم صحة التعلق بحديث: (الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة)، لأن

---

(١) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ص ٨٠٣ . وانظر: اللامشي: التمهيد ص١٣٢-١٣٣ .
والتفتازاني: شرح المقاصد ج٥ ، ص ١٩٣و١٩٧ واطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص,٢٠٢ وفي محصل أفكار المتقدمين ص٢٣٨: إنا نحمله على الإيمان بتلك الصلاة لا على نفس الصلاة .
وفي المواقف للايجي ج٨ ص٣٢٧ فسر الإيمان بالآية (بالتصديق بها)، وأوضحه السيد الشريف بقوله: أي لا يضيع تصديقكم بوجوب الصلوات التي توجهتم بها إلى بيت المقدس، وما ترتب على ذلك التصديق وهو تلك الصلوات، فلا يلزم حينئذ تغيير اللفظ عن معناه الأصلي. وإن سلم أن المراد الصلاة جاز أن يكون مجازاً .

(٢) ابن رجب: جامع العلوم والحكم ج١، ص١٠٤-١٠٥ .
وذكرها السفاريني في لوامع الانوار البهية ج١ص٤٠٥-٤٠٦ عن ابن رجب. وانظر : أبا يعلى: الإيمان ص١٦٥ وما بعدها، وذكر الشعب وأنواعها ص ١٨٥ -٢٢٩ واستدل الشماخي بحديثي وفد عبد القيس وشعب الإيمان كما أورده الجعبيري في البعد الحضاري ص ٤٩٦ .
واستدل القاسم بن محمد في كتابه الأساس ص ١٨٦ بحديث شعب الإيمان، وكذلك استدل به أطفيش في شرح عقيدة التوحيد ص ٢٠٠ .

الراوي شهد بغفلته حيث شك، فقال: بضع وستون أو بضع وسبعون، إذ لا يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم الشك في ذلك.

وذكر أن التعلق بمثل هذا الحديث في باب الاعتقاد باطل، وذلك: لأنه خبر الواحد، لو لم يكن فيه دلالة غفلة الراوي، ولم يكن ورد بمخالفة الكتاب، فكيف وقد وجد فيه الأمران؟

أما دلالة الغفلة فلما ثبت فيه من الشك.

وأما مخالفة الكتاب فلما مرّ من دلائل القرآن على صحة ما ذهبنا إليه.

ثم المحتج بهذا الحديث يخالف الحديث، فإن في الحديث أن شهادة أن لا إله إلا الله شعبة من الإيمان، وهو يجعلها إيماناً.

والأصل أن المتركب من أركان مختلفة لا يكون لكل ركن منه لا اسمه ولا حكمه. كما في كل فعل من أفعال الصلاة وأفعال الحج، وكالأنف أو الخد من الوجه، والبياض أو السواد من البلق.

وإذا جعل المتعلق بالحديث ذلك إيماناً كان مخالفاً لما احتجّ به من الحديث مع ما بينّا أن الإيمان في الحقيقة هو التصديق، لا يعرف أهل اللسان غير ذلك. فإطلاقه على غيره يكون مجازاً لكونه سبباً لقيامه في نفسه وشرطاً لصحته وثبوته(١).

وأُجيب عن حديث الشُّعب أيضاً:

بأن المراد هو شعب الإيمان قطعاً لا نفس الإيمان، فإن إماطة الأذى عن الطريق ليس داخلاً في أصل الإيمان حتى يكون فاقده غير مؤمن بالإجماع، فلا بد من تقدير مضاف(٢).

وتعجب ابن أبي العز من طعن النَّسَفي وغيره بحديث الشعب من حيث غفلة الراوي ومخالفته الكتاب، فذكر أن تردد الراوي بين الستين والسبعين لا يلزم منه عدم ضبطه، مع أن البخاري رواه (بضع وستون) من غير شك.

أما دعواه مخالفته الكتاب فليس في الكتاب ما يدل على خلافه، بل فيه ما يدل على وفاقه(٣).

وأُجيب حديث (لا يزني الزاني وهو مؤمن)، وحديث (لا إيمان لمن لا أمانة له):

---

(١) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ص٨٠٣-٨٠٤ .

(٢) الإيجي: المواقف وشرح السيد الشريف عليه ج٨ ، ص٣٣٠.

(٣) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٧٧-٤٧٨.

بأنه على قصد التغليظ والمبالغة في الوعيد، كقوله تعالى في تارك الحج: (ومن كَفَر فإنّ اللهَ غنيٌّ عن العالَمين)[1] -آل عمران ٩٧، فهو مبالغة على معنى أن هذه الأفعال ليست من شأن المؤمن، كأنها تنافي الإيمان، ويجب الحمل على هذا المعنى كي لا يلزم نقل لفظ الإيمان عن معناه اللغوي.

ثم إن الأحاديث الدالة على اعتبار الأعمال كترك الزنا مثلاً في الإيمان معارضةٌ بالأحاديث الدالة على أن مرتكب الزنا مثلاً مؤمن وأنه يدخل الجنة، كقوله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر لما أكثر من السؤال عنه: (وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر)[2].

٨- تكون بعض الأعمال بحكم الشرع كفراً، كإلقاء المصحف في القاذورات وعقد الزُنّار، من غير تعرض بزوال التصديق.

وأُجيب:

بأن حكم الشرع ليس من حيث إن تلك الأعمال ذنوب نهى عنها، بل لكونها أمارة التكذيب في العادة، أقامها الشرع مقام التكذيب، لخفاء التكذيب، وظهور دلالة تلك الأعمال عليه، ولذلك اختص هذا الحكم بأمثال هذه المحرمات دون غيرها[3].

٩- قوله تعالى:(ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم) – الفتح ٤ . ومثلها الآيات التي ذكرت زيادة الإيمان.

وزيادة الإيمان لا تكون إلاّ بالأعمال الصالحة[4].

وأُجيب:

بأن الزيادة في الإيمان الواردة مفسرة بما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن المرادَ به الإيمان بكل فرض على حِدَةٍ بعد ما آمنوا بالجملة وهذا كان متصوَّراً في زمان النبي صلى الله عليه وسلم، لأن الفرائض كانت تنزل على التفصيل والتعاقب واحداً بعد واحد، وهم كانوا يؤمنون بكل فرض على التفصيل بعد ما آمنوا بالجُملة، فازداد إيمانُهم

(١) التفتازاني: شرح المقاصد ج٥ص١٩٩ ومحمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص ٣٠٧.

(٢) الإيجي: المواقف وشرح السيد الشريف عليه ج٨ ص٣٢٨ وأورده دليلاً للمعتزلة في إثبات قولهم، وردّ عليه. وانظر: التفتازاني: شرح المقاصد ج٥، ص ١٩٩ . ومحمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص ٣٠٧ .

(٣) محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص ٣٠٨ .

(٤) اللامشي: التمهيد ص ١٣٠.

بكل فرض على حدة على إيمانهم بالجملة[١].

القول الثاني:

الإيمان هو التصديق بالقلب، والإقرار باللسان دون غيرهما من الجوارح.

وهو مَحكيٌ عن كثير من أصحاب أبي حنيفة[٢]. وحكاه الطحاوي عن الإمام أبي حنيفة وأصحابه[٤]. وبه قال حماد بن أبي سليمان ومن اتبعه

من فقهاء الكوفة، ووافقه عبدالله بن سعيد بن كلاب والحسين بن الفضل البَجَلي، وهو قول الفقهاء من المرجئة[٥] واختاره من أئمة الحنفية عمر: النَّسَفي وشمس الأئمة وفخر الإسلام البَزْدَوي[٦]، وإليه ذهب الشمرية والنجارية والغيلانية[٧].

---

(١) اللامشي السابق : ص١٣٢ .

(٢) اوضح اللامشي في التمهيد ص ١٢٧-١٢٨ التصديق بالقلب بأن يصدق قلبُه لسانَه، لتتحقق حقيقة الإيمان، وحتى لا يكون مكذباً بالنبي صلى الله عليه وسلم بقلبه مما جاء به من عندالله تعالى . وقال: لابد من الإقرار باللسان حتى تجري عليه أحكام الإيمان .

(٣) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ص٧٩٨ وابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٩و ٤٦٢ نقلاً عن تبصرة الأدلة. وهو قول أبي حنيفة في الفقه الأكبر وشرحه القول الفصل ص ٣٥٨.

(٤) ابن أبي العز السابق ص ٤٦٢ والسفاريني : لوامع الأنوار البهية ج١ص٤١٦ . ورواه الإيجي عن الإمام أبي حنيفة (الإيمان هو التصديق مع الكلمتين - أي: الشهادة) في: المواقف ج٨، ص٣٢٣. وذكر التفتازاني في شرح المقاصد ج٥ص، ١٧٨: (وهو المحكي عن أبي حنيفة)، وفي القول الفصل ص١٥: (عند أبي حنيفة). وفي المعتقد المنتقد للشاه فضل الرسول ص ١٩٩: (منقول عن أبي حنيفة وأصحابه). وفي الباجوري : شرح جوهرة التوحيد ص ٤٦ (أبو حنيفة).

(٥) السفاريني : لوامع الأنوار البهية ج١ص٤٢١و٤٢٢ ويلاحظ أن النَّسَفي نسب إلى البجلي القول بأنه التصديق، كما سيأتي.

(٦) عمرالنَّسَفي: العقائد النَّسَفية وشرح التفتازاني عليها ص ١٥٣ والريحاوي : نخبة الآلي ص,٨٩وذكر القاسم بن محمد في الأساس ص١٨٥ الإيمان عند الحنفية :(الإقرار بالله والمعرفة مطلقاً).

(٧) النَّسَفي: تبصرة الأدلة السابق : وفي الأساس للقاسم بن محمد ص١٨٥: (الصلاتية وفي نسخة : الغيلانية -: الإقرار والمعرفة بالله وبما جاء عن الله تعالى مجمعاً عليه)، ونحوه في مقدمة البحر الزخار لابن المرتضى ص ٨٦ .

وذكر قول النجّارية في: الفَرق بين الفِرق للبغدادي ص٢٠٨ وذكر أنهم قالوا : (كل خصلة من خصال الإيمان طاعة، وليست بإيمان، ومجموعها إيمان، وليست خصلة منها عند الانفراد إيماناً ولا طاعة).

وجاء في الملل والنحل للشهرستاني ج١ص٧٧ قول النجارية بأن الإيمان هو التصديق .

وعليه كثير من المحققين[١] وبعض الاشاعرة[٢] ونسب إلى الجمهور[٣] وعامة أهل السنة[٤].

واختاره نصير الدين الطوسي من الإمامية في التجريد[٥] وكان بشر بن غياث المَرِيْسي يقول: الإيمان هو التصديق في اللغة وما ليس بتصديق فليس بإيمان، إلاّ أنّ التصديق يكون بالقلب واللسان جميعاً[٦]. والمريسي وأتباعه المريسية مرجئة بغداد[٧].

وإلى هذا القول ذهب ابن الراوندي[٨].

وعلى هذا:

فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه ولو مرة في العمر لا يكون مؤمناً عند الله تعالى، ولا يستحق دخول الجنة ولا النجاة من الخلود في النار[٩].

فالتصديق لا ينجي وحده من النار، وأما النطق فهو وحده نفاق، فأحدهما ليس بإيمان، إذ لا بدّ منهما معاً[١٠].

---

(١) التفتازاني: شرح المقاصد ج٥ ص١٧٨ .

(٢) الشاه فضل الرسول: المعتقد المنتقد ص١٩٩ والباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٦ والصاوي: شرح جوهرة التوحيد ص ١٣٢. وذهب إليه الأُبي والسنوسي في شرحهما صحيح مسلم ج١، ص١٠٩.

(٣) محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص١٥ .

(٤) اللامشي: التمهيد ص١٢٧ .

(٥) نصير الدين الطوسي: تجريد الاعتقاد، وعليه كشف المراد للحلي ص ٤٠٥. وابن مخدوم: مفتاح الباب ص٢١٢.

(٦) النَّسَفي: السابق، وانظر: البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٢٠٥. والشهرستاني: الملل والنحل ج ١، ص ١٤١.

(٧) البغدادي السابق. وذكر القاسم بن محمد في الأساس ص١٨٥ قول المريسي مع الجهمية أن الإيمان هو المعرفة، وسيأتي .

(٨) النَّسَفي والبغدادي والشهرستاني السابقة . ويلاحظ أن السّيد الشريف نقل قول ابن الراوندي في قول التصديق بالقلب، كما سيأتي .

(٩) التفتازاني السابق. وانظر: محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص١٥ وعلي القاري: شرح الفقه الأكبر ص٢٦ والريحاوي: نخبة اللآلي ص٩٥-٩٦.

(١٠) الأبي والسنوسي على صحيح مسلم ج١ ص١٠٩ .

فالنطق شطر الإيمان عندهم[١].

واشترط أن يكون التصديق بالقلب والإقرار باللسان معاً، ولا يكفي أحدهما فيه:

أما التصديق القلبي فإنه غير كاف لقوله تعالى: (واستيقنتها أنفسهم) – النمل ١٤،وقوله تعالى: (فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به) – البقرة ٨٩ فأثبت لهم المعرفة والكفر.

وأما التصديق اللساني (أي الإقرار باللسان) فإنه غير كاف أيضاً لقوله تعالى: (قالت الأعرابُ آمنّا قُلْ لم تُؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا)– الحجرات ١٤،ولا شك في أن أُولئك الأعراب صدقوا بألسنتهم[٢].

ومما يؤيد ركنية الإقرار هو ذم الله تعالى المعاند أكثر من ذمه الجاهل المقصّر، فالإيمان أمر واحد وإن كان مركباً وأجزاؤه متعددة[٣].

أما العمل فهو – كما قال الباجوري – شرط كمال على المختار عند أهل السنة، فمن أتى بالعمل فقد حصل الكمال، ومن تركه فهو مؤمن لكن فوّت على نفسه الكمال إذا لم يكن مع ذلك استحلال أو عناد للشارع أو شكٍّ في مشروعيته، وإلا فهو كافر فيما علم من الدين بالضرورة[٤].

واعترض على هذا القول:

بأن الإيمان يوجد في المعذور كالأخرس، والشيء لا يوجد بدون شطره.

وأُجيب عن ذلك:

بأن الإقرار باللسان ركن يحتمل السقوط عند اقترانه بشيء من الأعذار الشرعية، كاعتقال اللسان في خرس ونحوه أو في حال الاكراه.

أما التصديق الذي محله القلب فإنه ركن لا يحتمل السقوط أصلاً، ولا يتوقف على شيء آخر من فعل خير أو غيره[٥].

(١) الريحاوي: نخبة اللآلي ص٨٩ والباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٦ والصاوي: شرح جوهرة التوحيد ص١٣٢.

(٢) الحلي: كشف المراد في تجريد الاعتقاد ص ٤٠٥ .

(٣) محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص ١٥ وجاء بهذا الدليل حكاية عن أصحاب هذا القول. أما هو فيرى أن الإيمان هو التصديق بالقلب.

(٤) الباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص ٤٥.

(٥) الباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٦ وانظر: محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص ١٥ وعلي القاري: شرح الفقه الأكبر ص ٢٦ والريحاوي: نخبة اللآلي ص ٩٥-٩٦ .

القول الثالث:

الإيمان هو التصديق بالقلب فقط

وهو قول أبي منصور الماتريدي، وهو مروي عن أبي حنيفة.

وبه قال الحسين بن الفضل البَجَلي، وهو المشهور من مذهب أبي الحسن الأشعري[1].

ونصّ عليه الباقلاني[2]، وهو قول الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، وبه قال الصالحي وابن الراوندي من المعتزلة[3]، والرازي[4]، ونسبه التفتازاني إلى الجمهور[5]. ونقله اللامشي عن جماعة من المتكلمين[6]، ورجحه الباجوري[7].

---

(١) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ص٧٩٩، ونقل القول عنه ابن أبي العز في: شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٦٠-٤٦٢ . وذكره اللامشي في التمهيد ص ١٢٨ منسوباً إلى هؤلاء لكن فيه: أبو الحسن الفضل البَجَلي (وفي الاسم تحريف من النساخ وصوابه ما أثبتناه في المتن). وذكر قول الماتريدية: الغزنوي: اصول الدين ص٢٥١ . وفي الملل والنحل للشهرستاني ج١ ص٨٨ ذكر مذهب الأشعري. وقال يحيى بن حمزة في المعالم الدينية ص١١٧ : التصديق النفساني مذهب الأشعرية .
وذكره ابن المرتضى في مقدمة البحر الزخار ص ٨٦ بقوله: الإيمان عند (الأشعرية هو التصديق فقط)، وذكره القاسم بن محمد في الأساس ص١٨٥ : (الاشعرية: التصديق بالله فقط). ونسبه القاضي عبد الجبار في شرح الأُصول الخمسة ص٧٠٩ إلى الأشعرية وردّه . وقال الإيجي: (فهو عندنا) وبينه السيد الشريف بقوله: (يعني أتباع الشيخ أبي الحسن) - أي الأشعري-: (التصديق للرسول فيما علم مجيئه به ضرورة، فتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً) وعقب السيد الشريف بقوله: (فهو في الشرع تصديق خاص). انظر المواقف ج٨، ص٣٢٢-٣٢٣ . ونحو هذا التعريف في القول الفصل ص١٢، وتقدمت الإشارة إليه. وقال التفتازاني في شرح العقائد النَّسَفية ص١٥٤ : وهو اختيار الشيخ أبي منصور. وقال الكفوي في الكليات ص ٢١٣ : هو مختار الماتريدي.
وقال الريحاوي في نخبة اللآلي ص ٨٩ : هو قول أبي منصور الماتريدي ومعظم الأشاعرة . ونحوه في المعتقد المنتقد للشاه فضل الرسول ص١٩٩. وقال التهانوي في كشاف اصطلاحات الفنون ج١ص٢٩٧ : هو مختار جمهور الأشاعرة وعليه الماتريدية وأكثر الأئمة كالحسين بن الفضل ..وقال الباجوري في شرح جوهرة التوحيد ص٤٥: وهو قول محققي الأشاعرة والماتريدية.

(٢) الباقلاني: تمهيد الاوائل ص٣٨٩-٣٩٠ والإيجي : المواقف ج٨ ص ٣٢٣، والتهانوي السابق .

(٣) الإيجي السابق وشرح السيد الشريف عليه، والتهانوي السابق .

(٤) الرازي: محصل أفكار المتقدمين ص ٢٣٧ .

(٥) التفتازاني: شرح المقاصد ج٥ ص١٧٧، وذكر في شرحه العقائد النسفية ص١٥٣ : جمهور المحققين.
ومثله قال الريحاوي في نخبة اللآلي ص٨٩: وعليه جمهور المحققين .

(٦) اللامشي: التمهيد ص١٢٨ .

(٧) الباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٥.

فإذا كان أصحاب هذا القول قد جعلوا ركن الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، فإن الإقرار باللسان والعمل بالأركان ليسا بركنين للإيمان عندهم، وإنما هما فروعه على ما نقله الشهرستاني عن الأشعري(١).

فالإقرار باللسان دليل على الإيمان. وليس بركن له(٢)، وهو شرط لإجراء أحكام المؤمنين عليهم في الدنيا من: التوارث، والتناكح، والصلاة عليه، وخلفه، والدفن في مقابر المسلمين، ومطالبته بالصلوات والزكوات والعشور ... ونحو ذلك(٣).

وهذا الإقرار بهذا الغرض لا بدّ أن يكون على وجه الإعلان والإظهار للناس.

أما إذا كان لإتمام الإيمان فإنه يكفي مجرد التكلم وإن لم يظهره للناس(٤).

لأن التصديق القلبي وإن كان إيماناً إلاّ أنه باطن خفيّ، فلا بدّ له من علامة ظاهرة تدلّ عليه لتناط – أي : لتعلق – به تلك الأحكام(٥).

فمن صدق بقلبه أي: أقرّ بوحدانية الله تعالى، وبما جاء به الرسل من عند الله تعالى، صحّ إيمانه، وكان مؤمناً بينه وبين الله تعالى، حتى لو مات في الحال كان مؤمناً ناجياً، ولا يخرج من الإيمان إلاّ بإنكار شيء من ذلك(٦).

ومن أتى بتصديق القلب وإقرار اللسان كان مؤمناً عند الله وعند الناس اتفاقاً(٧).

ومن صدّق بقلبه ولم يُقرّ بلسانه، لا لعذر منعه، ولا لإباء، بل اتفق له ذلك، فهو مؤمن عندالله غير مؤمن في الأحكام الدنيوية(٨).

ومن كان معذوراً عاجزاً كالأخرس، إذا قامت قرينة على إسلامه بغير النطق

---

(١) الشهرستاني: الملل والنحل ج١ ص٨٨ .

(٢) اللامشي: التمهيد ص ١٢٨ والكفوي : الكليات ص٢١٣ .

(٣) التفتازاني: شرح المقاصد ج٥، ص١٧٨ والريحاوي: نخبة الآلي ص٨٩ والباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٥ وانظر : الغزنوي : أصول الدين ص٢٥٢ .

(٤) التفتازاني السابق.

(٥) الباجوري السابق.

(٦) الشهرستاني: الملل والنحل ج١ ص٨٨ والغزنوي: أُصول الدين ص٢٥٢ .

(٧) الغزنوي السابق، والمنوفي: كفاية الطالب الرباني وحاشية الصعيدي عليه ج١ ، ص٣٨ نقلاً عن القاضي عياض.

(٨) الباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٥ وحاشية الصعيدي السابق .

كالإشارة، فهو مؤمن فيهما[1] -أي: عندالله وفي الأحكام الدنيوية -

أما الممتنع (الآبي) بأن طلب منه النطق بالشهادتين فأبى، فهو كافر فيهما، لأن ذلك من أمارات عدم التصديق. ولو أذعن في قلبه فلا ينفعه ذلك ولو في الآخرة[٢].

ومن أقر بلسانه ولم يصدّق بقلبه كالمنافق فهو مؤمن في الأحكام الدنيوية غير مؤمن عند الله تعالى[٣].

ومحل كونه مؤمناً في الأحكام الدنيوية ما لم يطلع على كفره بعلامة، كسجود لصنم، وإلاّ جرت عليه أحكام الكفر[٤].

ومن لم يقر بلسانه ولم يصدق بقلبه فهو كافر اتفاقاً[٥].

أما الأعمال كالصلاة والصيام والطاعات فليست هي بركن للإيمان عند أصحاب هذا القول أيضاً.

فقد نقل عن الأشعري أنه قال: ما يوجد من إطلاق اسم الإيمان على الصوم والصلاة وغيرهما من شرائع الإسلام فهو على التوسع، ولا وجه إلى جعل الأعمال إيماناً[٦].

لذا قال الريحاوي:

أما أفعال الخير فليَست داخلة في حقيقة الإيمان، وليست متصلة به كاتصال الجزء بالكل، لكن لها تعلّق بكماله.

قال في بدء الأمالي:

وما أفعال خيرٍ في حسابٍ من الإيمان مفروضَ الوِصَالِ[٧]

(١) الباجوري السابق، والتفتازاني: شرح المقاصد ج٥ ص ١٧٩ والريحاوي؛ نخبة اللآلي ص ٨٩. وفي كفاية الطالب السابق عن القاضي عياض: (فمؤمن على المشهور).

(٢) الباجوري، والتفتازاني، والريحاوي، السابقة.

(٣) الباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٥ وفي المنوفي: كفاية الطالب الرباني ج١، ص ٣٨. عن القاضي عياض: (وإن وجد النطق وحده فمنافق في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، والآن زنديق).

(٤) الباجوري السابق.

(٥) المنوفي: كفاية الطالب الرباني ج١ص٣٨ نقلاً عن القاضي عياض.

(٦) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ص٧٩٩ ونقل أبو يعلى في: الإيمان ص ١٥٨ ذلك عن الأشعرية.

(٧) الريحاوي: نخبة اللآلي ص٩٥-٩٦.

وأدلة هذا القول هي:

١- الآيات والأحاديث الدالة على أن القلب محلّ للإيمان مثل:

قوله تعالى: (أُولئك كَتَبَ في قلوبِهمُ الإيمان) - المجادلة ٢٢،

وقوله تعالى: (ولمّا يدخُلِ الإيمان في قلوبِكم) - الحجرات ١٤،

وقوله تعالى: (وقلبُه مطمئنٌ بالإيمان) - النحل ١٠٦ ،

والآيات الدالة على الختم والطبع على القلوب وكونها في أكنّة، مثل:

قوله تعالى: (ختَم اللهُ على قُلوبهم وعلى سمعِهم)... - البقرة ٧،

وقوله تعالى: (وطَبَع الله على قُلوبهم فهم لا يَعْلمون) - التوبة ٩٣.

وقوله تعالى:(وجَعَلْنا على قلوبهم أكِنَّةً أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً) - الأنعام ٢٥.

ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم: (اللهم ثبت قلبي على دينك) - أخرجه الترمذي وابن ماجه وأحمد.

وقوله صلى الله عليه وسلم لأسامة وقد قتل من قال لا إله الا الله: (هلاّ شققت قلبه) - أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه وأحمد.

فلما كان الإيمان فعل القلب وجب أن يكون عبارة عن التصديق، الذي من ضرورته المعرفة. وهذا هو مفهوم الإيمان اللغوي(١).

واختار التفتازاني: أن الإيمان هو التصديق المنطقي الذي هو قسم من العلم وقسيم للتصور، وهو بعينه التصديق اللغوي الذي ضده الإنكار والتكذيب(٢).

---

(١) الإيجي: المواقف وشرح السيد الشريف عليه ج٨ ص٣٢٤. وانظر التفتازاني: شرح المقاصد ج٥، ص١٨١. وشرحه على العقائد النسفية ص١٥٤ والسالمي: مشارق أنوار العقول ج٢ ص ١٩٩ وأطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص ٢٠٠.

(٢) التفتازاني السابق ص١٨٨، وأشار إلى ابن سينا. وكذلك في شرحه العقائد النَّسَفية ص١٥٢ والكستلي عليه. ونقله عنه محمد بن بهاء الدين في القول الفصل ص١٢ . وفي الملل والنحل للشهرستاني ج٣ص٥٢٧-٥٢٨: (قال أبو علي بن عبدالله بن سينا: العلم إما تصوّر وإما تصديق، فالتصور: هو أن تدرك أمراً ساذجاً من غير أن تحكم عليه بنفي أو إثبات. مثل: تصورنا ماهية الإنسان. والتصديق: هو أن تدرك أمراً وأمكنك أن تحكم عليه بنفي أو إثبات، مثل تصديقنا بأن للكل مبدأ).

٢- ورد في صحيح البخاري:

قال ابن مسعود: اليقين: الإيمان كله.

هذا الأثر استدل به من يقول بأن الإيمان هو مجرد التصديق.

وأُجيب:

بأن مراد ابن مسعود أن اليقين هو أصل الإيمان، فإذا أيقن القلب انبعثت الجوارح كلها للقاء الله بالأعمال الصالحة، حتى قال سفيان الثوري: لو أن اليقين وقع في القلب كما ينبغي لطار اشتياقاً إلى الجنة وهرباً من النار[١].

وقالوا:

لو كان الإيمان في عرف الشرع عبارة عن التصديق، لكان كل من صدق الله تعالى أو الجبت والطاغوت مؤمناً.

وأُجيب:

بتخصيص الإيمان ببعض التصديقات، والتخصيص أهون من التغيير[٢].

٣- ورد في الحديث الصحيح: (الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر)، وهذا دليل على أن الإيمان هو التصديق بالقلب[٣]. والإيمان ضد الكفر، والكفر هو التكذيب والجحود، وإن كان قد يسمَّى به غيره على المجاز، والتكذيب والجحود يكونان بالقلب، فكذا ما يضادهما وهو الإيمان[٤].

٤- قابَلَ الله تعالى الكفر بالإيمان، فقال عز وجل: (فمن يَكْفُر بالطاغوتِ ويُؤمِنْ بالله)–البقرة٢٥٦، والمراد بهما التكذيب والتصديق لا غير، فدل أن الإيمان ذلك[٥].

٥- إجماع أهل اللغة قاطبة على أن الإيمان في اللغة قبل نزول القرآن هو التصديق، وقد أنزل الله تعالى القرآن بلغة العرب، قال سبحانه: (إنّاجعلْناه قرآناً عربياً) –

(١) ابن حجر: فتح الباري ج١ ص ٦٣ .

(٢) الرازي: محصل أفكار المتقدمين ص ٢٣٨ .

(٣) الغزنوي: أصول الدين ص ٢٥٢ .

(٤) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ص ٨٠٠ وابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٧١ واللامشي: التمهيد ص١٢٨ والغزنوي: أصول الدين السابق .

(٥) النَّسَفي السابق .

الزخرف ٣، وسمّى الأشياء بتسمياتهم، ولو أن الله تعالى غيّر الأسماء لتواترات بذلك الأخبار[١]، واتّضح للأُمة تغييره بالتوقيف، كما تبين تغيير المعنى اللغوي للصلاة والزكاة وأمثالهما[٢]، فدل على أن الإيمان في الشرع هو الإيمان اللغوي[٣].

والإيمان معروف عند العرب أنه التصديق لا غير، فمن جعله لغير التصديق فقد صرف الاسم عن المفهوم في اللغة إلى غير المفهوم، ولو جاز ذلك لجاز في كل اسم لغوي. وفي ذلك إبطال اللسان وتعطيل اللغة، وذلك محال[٤].

٦- وردت آيات كثيرة قرن فيها الإيمان بالعمل الصالح، كقوله تعالى: (الذين آمنوا وعملوا الصالحات) - البقرة ٢٥.

وهو يدل على التغاير، فدل على أن العمل ليس داخلاً في الإيمان، لأن الشيء لا يعطف على نفسه، ولا الجزء على كله[٥].

فالمعطوف غير المعطوف عليه[٦].

وأُجيب بما يأتي:

أ- إن ذلك عطف خاص على عام، أو خاص على خاص، على فرض أن الإيمان يطلق تارة على التصديق وحده، وتارة على العمل، فصحّ جمعهما[٧].

ب-الآية لا تدل على أن عمل الصالحات ليس بإيمان، وإنما معناه هو:

أن الذين آمنوا قبل الإيمان الناقل عن الكفر، ثم لم يقتصروا عليه، ولكنهم ضمّوا إليه الصالحات فعملوها فارتقى إيمانهم.

ج-أو أن المراد (بالذين آمنوا) الإيمان بالله وبـ (عمل الصالحات) الإيمان لله،

---

(١) الباقلاني: تمهيد الأوائل ص ٣٨٩-٣٩٠.

(٢) السيد الشريف: شرح المواقف ج٨، ص ٣٢٤.

(٣) الباقلاني السابق .

(٤) النَّسَفي: تبصرة الأدلة السابق.

(٥) الإيجي: المواقف وشرح السيد الشريف عليه ج٨ص٣٢٤ واللامشي : التمهيد ص١٣١ . والتفتازاني: شرح المقاصد ج٥ ص ١٩٢ و١٩٥ وشرحه العقائد النَّسَفية ص١٥٦ والسالمي: مشارق أنوار العقول ج٢ ص١٩٩ . وابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٧١ والكفوي: الكليات ص٢١٥ ومحمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص ٣٠٦ والباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص ٤٦.

(٦) الريحاوي: نخبة اللآلي ص٦٩ والكفوي السابق.

(٧) أطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص٢٠٠-٢٠١ ونسب الاستدلال إلى الأشعرية.

والإيمانان المتعديان بالباء واللام متغايران، لذلك سُمِّيا باسمين[1].

٧- قرن الله تعالى الإيمان بضد العمل الصالح (الذنب) نحو قوله تعالى: (وإنْ طائفتانِ من المؤمنين اقْتَتَلُوا) -الحجرات ٩، فأثبت الإيمان مع وجود القتال الذي هو بعض الأعمال.

ومنه: مفهوم قوله تعالى: (الذين آمنوا ولم يَلْبِسُوا إيمانَهم بظُلْمٍ) - الأنعام ٨٢، فإنه يستفاد منه اجتماع الإيمان مع الظلم، وإلا لم يكن لنفي اللبس فائدة، لأن الشيء لا يمكن أن يجتمع مع ضده ولا مع ضد جزئه.

فثبت أن الإيمان ليس فعل الجوارح ولا مركباً منه، فيكون فعل القلب[2].

فإنه لو كان العمل الصالح في لفظ الإيمان لم يذكر (ولم يلبسوا إيمانهم بظلم).

وأجاب الشيخ أطفيش على الاستدلال بآية (وإن طائفتان ...)، بأنهم مؤمنون بمعنى موفين بالتصديق والإقرار والعمل قبل الاقتتال.

وأجاب على الاستدلال بآية (ولم يلبسوا إيمانهم بظلم)، بأن الإيمان تارة يطلق على التصديق، وتارة عليه وعلى غيره من العمل والإقرار، وتارة على غيره[3].

وأورد السالمي الأدلة الثلاثة المتقدمة المشار إليها (بالهامش) وأجاب عنها: بأن الإيمان في هذه المواضع كلها بمعنى التصديق وهو المعنى اللغوي، لا بمعنى الإيمان الشرعي، والشارع تارة يعبر بهذا وتارة بهذا، فقد قال في الصلاة الشرعية: (وأقيموا الصلاة) - البقرة ٤٣و١١٠، ونحوها في الصلاة اللغوية (صَلّوا عليه وسَلِّموا تَسْليماً) - الأحزاب ٥٦[4].

٨- فرّق الله سبحانه وتعالى بين الإيمان وبين كل عبادة بالاسم المعقول، قال سبحانه: (إنما يَعْمُر مساجدَ اللهِ من آمنَ باللهِ واليومِ الآخِرِ وأقامَ الصلاةَ وآتى الزكاةَ) -

---

(١) البيهقي: شعب الإيمان ج٢ ص ٤٨-٤٩ .

(٢) الإيجي: المواقف وشرحه للسيد الشريف ج٨، ص٣٢٤-٣٢٥.
وانظره في الريحاوي: نخبة اللآلي ص٩٦ والسالمي: مشارق أنوار العقول ج٢ ص١٩٩-٢٠٠ ومحمد ابن بهاء الدين: القول الفصل ص ٣٠٧ والباجوري: شرح جوهرة التوحيد ص٤٦.

(٣) اطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص٢٠١ .

(٤) السالمي السابق ص ٢٠٠ والمواضع المشار إليها هي: الآيات والاحاديث الدالة على محلية القلب للإيمان، والإيمان مقرون بالعمل الصالح، وقرن الإيمان بضد العمل الصالح.

التوبة ١٨.

وكذا قال في مواضع: (إن الذين آمَنوا وعَمِلُوا الصالحاتِ) - البقرة ٢٧٧ ويونس ٩، وهود ٢٣ والكهف ٣٠ و١٠٧ ومريم ٩٦ ولقمان ٨ وفصلت ٨ والبروج ١١ والبينة ٧.

وأمر بغير شيء ثم قال: (إن كنتم مؤمنين) مثل : قوله تعالى: (وذَرُوا ما بَقِي من الربا إن كنتُم مؤمنين) - البقرة ٢٧٨. وقوله تعالى: (ولا تَهنوا ولا تَحزَنوا وأنتُمُ الأعْلَوْنَ إن كُنتم مؤمنين) - آل عمران ١٣٩. وقوله تعالى: (وأصلِحُوا ذاتَ بينِكم وأطيعوا اللهَ ورسولَه إن كنتمُ مؤمنين)-الأنفال ١.

ولو لم يكن الإيمان معروفاً عند كل منهم، وما به يثبت الاسم لكان يكون ذلك شرطاً غير مفيد[١].

٩- خاطب الله تعالى باسم الإيمان على ما ارتكبوا من المعاصي الموجبة للحدود الوارد فيها الوعيد من نحو قوله تعالى: (يا ايها الذين آمنوا كُتِبَ عليكمُ القِصاصُ في القَتلى) - البقرة ١٧٨. وغير ذلك من الآيات في وعيد الفساق.

ولو كان الإيمان اسماً لغير التصديق، أو كان اجتناب الكبائر أو مطلق المعاصي شرطاً لثبوت الإيمان لم يكن لذلك معنى[٢].

١٠- إن أعداء الله تعالى فزعوا عند معاينتهم العذاب والبأس إلى التصديق دون غيره من الأعمال نحو:

قول فرعون لما أدركه الغرق: آمنت، في قوله تعالى: (حتى إذا أدركه الغرقُ قال آمنت أنه لا إله إلاّ الذي آمنَتْ به بنو إسرائيلَ وأنا من المسلمين)- يونس ٩٠ .

وقوله تعالى لإبراهيم عليه السلام: (أَوَلَم تُؤمن قال بلَى) - البقرة ٢٦٠. أي أولَم تصدق بإحيائي الموتى ؟.

وقوله تعالى: (يومَ يأتي بعضُ آيات ربِّك لايَنفعُ نَفساً إيمانُها لم تكن آمَنَتْ من قَبلُ) - الأنعام ١٥٨[٣].

فثبت بالنص والإجماع على عدم قبول إيمان اليأس، وهو الإيمان عند معاينة العذاب،

---

(١) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢، ص٨٠٠.

(٢) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢، ص٨٠٠.

(٣) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ص٨٠٠-٨٠١ وانظر التفتازاني: شرح المقاصد ج٥، ص ١٩٥.

ولا يتصور هناك العمل[1].

١١- خاطب الله تعالى باسم المؤمنين، ثم أوجب الأعمال، فقال عز وجل: (يا أيها الذين آمَنوا كُتِب عليكُم الصيامُ كما كُتِبَ على الذين من قبلِكم) - البقرة ١٨٣[2].

فالله عزوجل خاطب بوجوب الإيمان قبل وجوب الأحكام، فلو كانت الأحكام من جملة الإيمان لما سماهم بالمؤمنين قبل وجودها، ولما نزل فرضية شيء منها إلاّ بعد وجود الإيمان[3].

وكذلك: قوله تعالى:(يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلَكم إلى الكعبين)- المائدة ٦.

وقوله تعالى: (إنَّ الصلاةَ كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) - النساء ١٠٣.

فسماهم الله تعالى مؤمنين قبل أن يتطهروا، وقبل أن يصلوا ويصوموا[4].

وكذلك: قوله تعالى: (قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة) - إبراهيم ٣١، فسماهم مؤمنين قبل إقامة الصلاة.

والإجماع قائم على أن أصحاب الكهف، وكذا سَحَرة فرعون سن أهل الجنة، وإن لم يوجد منهم العمل.

وكذا من آمن مثلاً قبل الضحوة فمات قبل الزوال.

كل ذلك دليل على أن العمل ليس من الإيمان[5].

وأُجيب بما يأتي:

أ-إن هؤلاء كانوا مؤمنين إيماناً كاملاً قبل نزول الفرائض، ثم نزلت، فأقرّ الشرع ما كانوا عليه.

ب-لا يمتنع أن يخاطب المؤمنون يالعبادات المستقبلة، ولا يدل ذلك على أنها ليست

---

(١) محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص٣٠٦ .

(٢) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢، ص٨٠١.

(٣) الريحاوي: نخبة اللآلي ص ٩٦ .

(٤) أبو يعلى: الإيمان ص ٢٣٩ .

(٥) الكفوي: الكليات ص٢١٥ .

بإيمان، كقوله تعالى: (يا أيها الذين آمَنوا آمِنوا بالله ورسوله) -النساء ١٣٦. ولم يدل ذلك على أن ذلك ليس بإيمان، كذلك هاهنا.

قال أبو يعلى: وهذا جواب جيد[١].

١٢- الإيمان دين، والأديان تعتقد، والاعتقادات بالقلوب. لأن ارتفاع فعل الإيمان عن المتحَن محال، وتمر عامة الأوقات ولا توجد الشهادة باللسان، بل من الأحوال ما يُنهى المرء فيه أن يقول: آمنت بالكتب والنبيين والبعث ونحو ذلك، كما في الصلاة، وكما في حال كونه في الكنيف، وحال خروج البول والغائط منه.

ومحال ارتفاع فرض الإيمان أو النهي عنه ما دام التكليف باقياً، أو القول بكراهيته حال وجود العبادة التي لا صحة لها إلاّ به.

وكل ذلك يدل على أن الإيمان في الحقيقة هو التصديق[٢].

١٣- قوله تعالى: (إلاّ مَنْ أُكرِهَ وقلبُهُ مُطمئنٌّ بالإيمان) - النحل ١٠٦ دليل على أن الكفر لا يكون باللسان، وإنما هو بالقلب، والكفر ممتنع إذا آمن القلب، فثبت أن القلب هو موضع الإيمان. وبه يستدل أن كفر القلب يمنع قول اللسان من أن يكون إيماناً[٣].

١٤- الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم وعلماء الأُمة حكموا بإيمان من صدق وأقرّ، من غير تعرض بوجود العمل وعدمه[٤].

١٥- قوله تعالى (إن تُطيعُوا فريقاً من الذين أُوتُوا الكتابَ يَرُدّوكم بعدَ إيمانِكم كافرين) - آل عمران ١٠٠.

وقوله تعالى: (أكفَرْتُم بعدَ إيمانِكم) - آل عمران ١٠٦ .

يثبت أن الإيمان هو الذي به ترك الكفر، والكفر هو الذي به ترك الإيمان[٥].

١٦- إذا كانت الأعمال من الإيمان، فينبغي أن يزول الإيمان بزوال بعض الأعمال أو بزوالها كلها. وقد أجمع المسلمون على تحقيق اسم الإيمان وإثبات حكمه بمجرد الاعتقاد

(١) أبو يعلى: الإيمان ص ٢٣٩ -٢٤٠ .

(٢) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ص ٨٠٦-٨٠٧ .

(٣) النَّسَفي: تبصرة الأدلة السابق ص٨٠٧ وابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٧١ .

(٤) محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص ٣٠٧.

(٥) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ص٨٠١.

قبل وجود غيره من العبادات، فكان ذلك فاسداً بإجماع المسلمين[١].

فمن آمن ومات قبل أن توجد منه الأعمال مات مؤمناً، وكذا من عاش في أقصى البلاد أو على رأس جبل وبقي سنين ولم يعلم بالشرائع ومات، مات مؤمناً بالإجماع.وقد يرتفع العمل ولا يرتفع الإيمان، كالحائض فإنها أُمرت بترك الصلاة مثلاً، ولا يجوز أن يقال بترك الإيمان، وكذلك سقوط الحج والزكاة عن الفقير[٢].

١٧- إن النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله جبريل عليه السلام عن الإيمان ما أجاب عنه إلاّ بالتصديق، حيث قال (أن تؤمن بالله وملائكته ...إلخ) لم يذكر فيه إلاّ التصديق. ثم قال: (هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم)، ولو كان الإيمان اسماً لما وراء التصديق لكان آتياً ليلبس عليهم أمر دينهم لا ليعلمهم، وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم قصّر في الجواب، وكان قولُ النبي صلى الله عليه وسلم (نعم) بعد قول جبريل، فإذا فعلت هذا فأنا مؤمن، كذباً، والقول به كفر[٣].

ثم إن الرسول صلى الله عليه وسلم حين سأله جبريل عن الإيمان لم يذكر الأعمال، ولو كانت داخلة في حقيقته لذكرها، لأن المقام مقام تعليم[٤].

١٨- قوله تعالى: (قالتِ الأعرابُ آمَنّاً قلْ لم تُؤمْنوا ولكن قولوا أسلَمنا ولَمَّا يَدخُلِ الإيمان في قلوبكم) - الحجرات ١٤.

فالله سبحانه أخبر أن الأفعال الظاهرة لا تنفع، وليست بإيمان، وإنما الإيمان الذي في القلب.

وأُجيب:

بأنه تعالى نفى عن الأفعال الظاهرة أن تكون إيماناً بعدم الاعتقاد الذي هو شرط في صحة الأفعال، وأطلق اسم الإيمان على ما في القلب. وليس هناك من مانع من إطلاق هذه التسمية وإن لم يكن الاعتقاد جملةَ الإيمان، وذلك كقوله تعالى: (وما كان اللهُ ليُضيعَ إيمانَكم) - البقرة ١٤٣، يعني صلاتكم، فأطلق على الصلاة اسم الإيمان وليست

(١) النَّسَفي: تبصرة الأدلة السابق، وابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٧١ . والغزنوي: أُصول الدين ص, ٢٥٤

(٢) الريحاوي: نخبة اللآلي ص٩٧. وانظر: اللامشي: التمهيد ص١٣٢ .

(٣) النَّسَفي: تبصرة الأدلة السابق ص٨٠٢ و محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص٣٠٧ .

(٤) الريحاوي: نخبة اللآلي ص ٩٦ .

بجميعه[١].

١٩- قوله تعالى في الكفرة: (إن يَنْتَهوا يُغْفَرْ لهم ما قد سلَف)- الأنفال ٣٨. والانتهاء عن الكفر يكون بالإيمان، ولو كانت الأعمال كلها إيماناً لم يكن المنتهي عن الكفر منتهياً عنه ما لم يأتِ بجميع الطاعات.

وإذا ثبت الانتهاء بالتصديق، وحصلت له المغفرة عما سلف به، دلّ أنه هو الإيمان[٢].

٢٠- ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن أفضل الأعمال، فقال: (إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلول فيه، وحج مبرور).

ولو كان الإيمان اسماً لكل الخيرات لا يكون وجوده بلا شك، لأنه لا أحد يقطع القول بإثبات جميع الخيرات، ولأنه غاير بين الإيمان وبين الغزو والحج، وذلك دليل أنهما غير الإيمان[٣].

٢١- إن الله تعالى جعل الإيمان شرطاً لقيام الأعمال الصالحة بقوله تعالى: (فمن يعملْ من الصالحاتِ وهو مُؤمنٌ فلا كُفْران لسعيه) -الأنبياء ٩٤.

ولو كان الإيمان اسماً لجميع الأعمال الصالحة والخيرات لكان شرط الشيء وما به قيامه هو ذلك الشيء، وهو محال[٤]، فالشرط غير المشروط له[٥].

٢٢- إن الطاعات لو كانت جزءاً من مسمًّى الإيمان شرعاً لكان تقييد الإيمان بالطاعة تكريراً، وبالمعصية نقصاً.

لكنه باطل بقوله تعالى: (الذين آمَنوا ولم يَلْبسوا إيمانَهم بظُلْم) – الأنعام ٨٢، وبقوله تعالى: (الذين آمنوا وعملوا الصالحاتِ) – البقرة ٢٥[٦].

٢٣- لو كانت الأعمال الصالحة من جملة الإيمان لما جاز ورودُ النسخ عليها، لأن الإيمان لا يَقبل النسخ[٧].

(١) أبو يعلى: الإيمان ص ٢٣٦-٢٣٧.
(٢) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢، ص ٨٠١ .
(٣) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ، ص٨٠٢ .
(٤) النَّسَفي السابق .
(٥) الريحاوي: نخبة اللآلي ص ٩٦ .
(٦) الرازي: محصِّل أفكار المتقدمين ص ٢٣٨.
(٧) اللامشي: التمهيد ص ١٣١.

٢٤- لو كانت الأعمال الصالحة من جملة الإيمان لما مات أحدٌ مستكمل الإيمان، لأنه ليس له حدٌّ معلوم، وما ليس له حد معلوم لا نهاية لكماله ولا غاية لأقصاه[١].

وَرَدَّ المعتزلة القول بأن الإيمان هو التصديق بما يأتي:

١- لو كان الإيمان هو التصديق لما كان المرء مؤمناً حين لا يكون مصدقاً، كالنائم حال نومه، والغافل حين غفلته، وهذا خلاف الإجماع.

وأُجيب:

بأن المؤمن هو من آمن في الحال أو في الماضي، لا لأنه حقيقة فيه، بل لأن الشارع يعطي الحكمي حكم المحقق.

ثم يرِد على المعتزلة مثله في الأعمال، فالنائم والغافل ليسا في الأعمال المعتبرة في الإيمان، فلا يكونان مؤمنين، ولا مخلص إلاّ بأن الحكمي كالمحقق[٢].

٢- إن من صدق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك سجد للشمس ينبغي أن يكون مؤمناً، والإجماع على خلاف ذلك.

وأُجيب:

بأن سجوده للشمس دليل عدم تصديقه، ونحن نحكم بالظاهر، ولذلك حكمنا بعدم إيمانه.

ولو علم أنه لم يسجد للشمس تعظيماً لها، واعتقاداً لإلاهيتها، بل سجد لها وقلبه مطمئن بالتصديق، لم يحكم بكفره فيما بينه وبين الله تعالى، وإن أُجْرِيَ عليه حكم الكفر في الظاهر[٣].

٣- قوله تعالى: (وما يؤمنُ أكثَرُهم بالله إلاّ وهم مشركون) - يوسف ١٠٦، يدل على اجتماع الإيمان مع الشرك.

---

(١) اللامشي السابق ص ١٣١-١٣٢ .

(٢) الإيجي: المواقف وشرح السيد الشريف عليه ج٨ص٣٢٨ واطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص٢٠٢-٢٠٣.

(٣) الإيجي: المواقف وشرح السيد الشريف عليه ج٨ ص٣٢٩ . وانظر أطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص٢٠٣. وحين عرض ابن المرتضى في مقدمة البحر الزخار ص٨٦ رأي الأشعرية بأنه التصديق فقط، أجاب عليه بقوله: يلزمهم تسمية الذمي مؤمناً.

فالإيمان الذي لا يجامع الشرك وجب أن يكون مغايراً للتصديق.

وأُجيب:

بأن ذلك حجة على المعتزلة، لأن أفعال الواجبات قد تجامع الشرك، والإيمان لا يجامعه، فدل على أن فعل الواجبات ليس بالإيمان(١).

هذه الأقوال الثلاثة هي المعوَّل عليها في المذاهب الإسلامية، ولها أتباعها الذين يدافعون عنها. وهناك أقوال أُخرى أرى من المفيد أن أذكرها استكمالاً لهذا البحث، وإن كانت في ذمة التاريخ. وهي:

القول الرابع:

الإيمان هو الإقرار باللسان فقط من غير شرط

وهو قول الكرامية(٢). وعبر عن ذلك بأنه كلمتا الشهادة(٣). أي الإقرار بالشهادتين دون طمأنينة القلب(٤).

قالوا: ليس من شرط كون الإقرار المجرد وجود التصديق والمعرفة.

ويزعمون: أن من اعتقد الكفر بقلبه وأقر بلسانه بالصانع وبالكتب والرسل وغير ذلك من أركان الإيمان كان مؤمناً حقاً بإقراره، وكان المنافقون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنين حقاً(٥).

---

(١) الإيجي: المواقف وشرح السيد الشريف عليه ج٨، ص٣٢٩ وأشار إلى الرازي. وانظر التفتازاني: شرح المقاصد ج٥ ص ١٩٩ وأطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص٢٠٣ .

(٢) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج ٢ص٧٩٨-٧٩٩ ونقله عنه ابن أبي العز في: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٦٠و٤٦٢ وانظر : البغدادي: الفَرقَ بين الفِرق ص٢٢٣ والقاضي عبد الجبار: شرح الأُصول الخمسة ص٧٠٩ وأبا يعلى: الإيمان ص١٥٩ ويحيى بن حمزة: المعالم الدينية ص١١٧ والشهرستاني: الملل والنِّحَل ج١ ص ١٠٤ والنووي: شرح صحيح مسلم ج١ ص ١٤٧ عن ابن بطال، وأطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص٢٠١ والقاسم بن محمد: الأساس ص١٨٥ وابن المرتضى: مقدمة البحر الزخار ص٨٦ والكفوي: الكليات ص٢١٤ والتهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون ج١، ص٢٩٨ .

(٣) عبّر عنه الإيجي بأن الإيمان كلمتا الشهادة في: المواقف ج٨، ص٣٢٣ .

(٤) أبو يعلى: الإيمان ص١٦١ .

(٥) النَّسَفي السابق ص ٧٩٩. وانظر رأيهم هذا في الفَرق بين الفِرق للبغدادي، والملل والنحل للشهرستاني السابقين.

إلا أنهم يستحقون الخلود في النار، ومن أضمر الإيمان وأظهر الكفر لا يكون مؤمناً، ومن أضمر الإيمان ولم يتفق منه الإظهار والإقرار لم يستحق الجنة[1]. فالمنافق عندهم مؤمن الظاهر كافر السريرة، فثبت له حكم المؤمنين في الدنيا وحكم الكافرين في الآخرة[2].

وزعم الكرامية: أن إيمان المنافقين كان كإيمان الأنبياء والملائكة[3].

والإقرار باللسان هو قول بعض المرجئة[4]. ونسبه اللامشي في التمهيد إلى الدقاقي الرقاشي وعبدالله بن سعيد القطان وجميع الكرامية مطلقاً[5]. وسنلاحظ أن الرقاشي والقطان فصّلوا القول في ذلك.

وكأن الكرامية ذهبوا إلى ذلك لما رأوا من إجراء أحكام الإسلام على الذين شهدوا باللسان[6].

وحرر العضد الإيجي والسيد الشريف محل النزاع في ذلك: بأنه لا نزاع في أن التصديق اللساني يسمى إيماناً لغة، لدلالته على التصديق القلبي، ولا نزاع أيضاً في أنه يترتب عليه في الشرع أحكام الإيمان ظاهراً، لأن الشارع جعل مناط الأحكام الأمور الظاهرة المنضبطة. والتصديق القلبي هو أمر خفي لا يطلع عليه، بخلاف الإقرار باللسان فإنه مكشوف فيناط به الأحكام الدنيوية. وإنما النزاع في الإيمان الحقيقي الذي تترتب عليه الأحكام الأُخروية فيما بينه وبين الله سبحانه[7].

واحتج الكرامية بما يأتي:

١- تواتر عن الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين أنهم كانوا يقنعون بالتلفظ بالشهادتين ممن أتى بهما، ولا يستفسرون عن تصديقه القلبي وعمله، فيحكمون

---

(١) التفتازاني: شرح المقاصد ج٥، ص١٧٨.

(٢) التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون ج١ ص ٢٩٨ .

(٣) البغدادي: الفَرق بين الفرق ص ٢٢٣.

(٤) السفاريني: لوامع الانوار البهية ج١، ص٤٢٢ عن كتاب الإيمان والإسلام لابن تيمية. والنووي: شرح صحيح مسلم ج١ ص١٤٧ عن ابن بطال، ونسبه أبو يعلى في الإيمان ص١٥٩ إلى المرجئة.

(٥) اللامشي: التمهيد ص١٢٩ .

(٦) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ص ٨٠٦ .

(٧) الإيجي: المواقف وشرحه للسيد الشريف ج٨، ص٣٢٥-٣٢٦، وانظر أطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص٢٠١ والنَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ، ص ٨٠٦ .

بإيمانه بمجرد تلفظه بالشهادتين[١].

٢- إن أُسامة بن زيد رضي الله عنهما حين قتل من قال: (لاإله الا الله) ذهاباً إلى أنه لم يكن مصدقاً بالقلب، أنكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال له:هلاّ شققت قلبه ؟

٣- قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (أُمرت أن أُقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم)[٢].

ورُدَّ قول الكرامية بأنه باطل، يكاد يبلغ مبلغ إنكار النصوص، وبيانه ما يأتي:

١- أن الله تعالى قال في المنافقين: (الذين قالوا آمَناً بأفواههم ولم تُؤْمِنْ قلوبُهم) - المائدة ٤١، ولو لم يكن بالقلب إيمان لم يكن لهذا القول فائدة، كمن يقول لآخر: لم تؤمن يدك أو رجلك. وحاشا أن يكون في كلام الحكيم الخبير لغو وهذيان[٣].

وقد وعد اللهُ سبحانه المنافقين النارَ، بل قال: (إنّ المنافقين في الدرك الأسفل من النار) - النساء ١٤٥ ، وشهد الله تعالى عليهم بالكفر بقوله تعالى: (استغْفِر لهم أو لا تَستغفر لهم إن تَسْتغفرْ لهم سَبعينَ مرةً فلن يَغفِر اللهُ لهم ذلك بأنهم كَفَروا باللهِ ورسولهِ) - التوبة ٨٠.

فالكرّامية الذين قالوا بأن المنافق مؤمن حقاً وليس بكافر، وأن الله غالَطَ في تسميتهم كفاراً بل هم مؤمنون حقاً، لم يكن في كفره شك[٤]. وهو قول ظاهر الفساد[٥]، والإجماع قائم على كفر المنافق مع إقراره بلسانه وتلفظه بالشهادتين[٦].

٢-قال تعالى: (قالتِ الأعرابُ آمناً قل لم تُؤمنوا) - الحجرات ١٤، ولو كان الإيمان قولاً لكان الله تعالى بقوله لنبيه: (قل لم تؤمنوا) -آمراً له أن يكذب، لأنهم لما قالوا : (آمنا)

---

(١) الإيجي: المواقف وشرحه للسيد الشريف ج٨، ص٣٢٥ والتفتازاني: شرح المقاصد ج٥ ص١٨٣ وشرح العقائد النسفية ص١٥٥ والسالمي: مشارق أنوار العقول ج٢ص٢٠٠ و أطفيش: شرح عقيدة التوحيد ص٢٠١ .

(٢) التفتازاني: شرح المقاصد السابق .

(٣) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ص ٨٠٥ وانظر: اللامشي: التمهيد ص١٢٩ .

(٤) النَّسَفي السابق ص٨٠٦. وانظر القاضي عبد الجبار: شرح الأُصول الخمسة ص ٧٠٩.

(٥) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص, ٤٦٠

(٦) الإيجي: المواقف وشرح السيد الشريف عليه ج٨ ص٣٢٥ والنووي: شرح صحيح مسلم ج١، ص١٤٧ عن ابن بطال. وانظر مقدمة البحر الزخار لابن المرتضى ص٨٦ .

- وعينُ هذا القول منهم إيمانٌ - فقد وجد منهم الإيمان وصاروا مؤمنين، كمن قال: أنا متكلم، وجدِ منه الكلام وصار متكلماً، فمن قال للأول: لم تؤمن، وللثاني: لم تتكلم، كان كاذباً. ومن جَوَّزَ أن يأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بالكذب فقد كفر.

ويحقق هذا أن الله تعالى قال: (ولَمّا يَدْخُلِ الإيمان في قلوبكم) - الحجرات ١٤، ولو لم يكن في القلب إيمان لم يكن لهذا معنى. وهم يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم وللصحابة رضي الله عنهم: لمّا يدخل الإيمان في قلوبكم أيضاً.

وهذا من هذا القائل تسوية بين النبي صلى الله عليه وسلم وجميع المؤمنين وبين المنافقين، وفساد هذا ظاهر(١).

والآية دليل على أن القول العاري عن الاعتقاد ليس بإيمان، وأنه لو كان في قلوبهم إيمان لكانوا مؤمنين لجمعهم بين التصديق بالقلب والقول باللسان. وهذا ما دلت عليه السنّة بأحاديث منها:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله ويؤمنوا بي، فإن شهدوا أن لا إله إلاّ الله، وآمنوا بي وبما جئتُ به فقد عصموا مني دماءهم إلاّ بحقها وحسابهم على الله) - رواه مسلم في صحيحه(٢).

٣- قوله تعالى: (ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين) - البقرة ٨.

وقوله تعالى: (قالت الأعرابُ آمنا قل لم تُؤمنوا) - الحجرات ١٤.

يفيد أن الإيمان ليس فعل اللسان بل فعل القلب.وفي هاتين الآيتين أثبت تعالى التصديق اللساني، ونفى الإيمان، فعلم أن المراد به التصديق القلبي دون اللساني(٣).

٤- وقال تعالى: (يَمنّون عليك أن أسْلَموا قل لا تَمُنُّوا عليَّ إسلامكم بل اللهُ يَمُنُّ عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتمُ صادقين)- الحجرات ١٧. ولو لم يكن الإيمان إلاّ باللسان

---

(١) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ص٨٠٥ . وانظر الرد بالآية في: أبي يعلى: الإيمان ص٢٨٥-٢٨٧ واللامشي: التمهيد ص ١٢٩ .

(٢) البيهقي: شعب الإيمان ج١ص٣٨-٣٩.

(٣) الإيجي: المواقف وشرحه للسيد الشريف ج٨، ص ٣٢٥. والتفتازاني: شرح المقاصد ج٥، ص ١٨٣.

لكانوا إذا نطقوا به فقد صدقوا، فلم يكن لقوله تعالى: (إن كنتم صادقين) معنى.

٥- وقال تعالى: (إذا جاءكم المؤمناتُ مهاجراتٍ فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن) - الممتحنة ١٠. ولو لم يكن الإيمان إلاّ القول لكان كل سامعٍ واحداً، ولم يكن لقوله تعالى: (الله أعلم بإيمانهن) معنى.

٦- وقال تعالى: (ومَن لم يَستطعْ منكم طَوْلاً أن يَنكِحَ المُحْصنَاتِ المؤمناتِ فمِن ما ملكتْ أيمانُكم من فَتَياتكم المؤمناتِ واللهُ أعلمُ بإيمانكم)- النساء ٢٥ . ففي قوله تعالى (من فتياتكم المؤمنات) وقوله تعالى بعده (والله أعلم بإيمانكم) دليل أن الإيمان حقيقة بالقلب، حيث يعلم الله تعالى به وحده[١].

٧- المتأمل لحديث أُسامة بن زيد: (هلا شققت قلبه ؟) يجد أنه دليل لمن يقول: الإيمان هو التصديق بالقلب.فهوكما يقول التفتازاني: لنا لا علينا[٢].

٨- قوله تعالى: (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون ... أولئك هم المؤمنون حقاً) - الأنفال ٢-٣.

فالله تعالى لم يجعل للإيمان حقيقة إلاّ بالعمل على هذه الشروط. فمن زعم أن الإيمان هو القول خاصة، جعله مؤمناً حقاً وإن لم يكن هناك عمل، وهذا عناد لله ورسوله[٣]. ولو كان الإيمان هو الإقرار فقط لما كان لزيادة الإيمان الواردة في هذه الآية وغيرها معنى[٤].

٩- أعطى الله تعالى كل جارحة عملاً لم يعطه الأُخرى، فعمل القلب الاعتقاد، وعمل اللسان القول، وعمل اليد التناول، وعمل الرِّجل المشي، وكلها يجمعها اسم العمل.

فالإيمان كلّه مبنيّ على العمل من أوله إلى آخره، إلاّ أنه يتفاضل في الدرجات. فالذي يقول بأن القول دون العمل فقد تناقض، لأنه إذا جعله قولاً فقد أقر أنه عمل، بدليل:

قوله تعالى في عمل القلب: (إلاّ من أُكرِهَ وقلبُه مطمئنٌّ بالإيمان)-النحل ١٠٦. وقال تعالى: (إنْ تَتوبا إلى اللهِ فقد صَغَتْ قُلوبُكما)-التحريم ٤. وقال تعالى: (الذين إذا

---

(١) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢، ص٨٠٥-٨٠٦.

(٢) التفتازاني: شرح المقاصد ج٥ ص ١٨٣.

(٣) أبو عبيد القاسم بن سلام: الإيمان ص٦٥ .

(٤) أبو عبيد السابق ص ٥٨.

ذُكرَ اللهُ وجِلتْ قلوبُهم)- الحج ٣٥، وقال صلى الله عليه وسلم: (إن في الجسد لمضغةً إذا صلَحت صلح سائر الجسد، وهي القلب) - أخرجه الشيخان.

فإذا كان القلب مطمئناً مرة، ويصغي مرة، ويوجل ثالثة، ثم يكون منه الصلاح والفساد، فأي عمل أكثر من هذا.

وقوله تعالى في عمل اللسان:(يَسْتَخفون من الناس ولا يَسْتَخْفون من اللهِ وهُو معَهم إذ يُبَيِّتون ما لا يَرْضَى من القولِ وكان اللهُ بما يَعْملون مُحيطاً) - النساء ١٠٨ فذكر القول ثم سماه عملاً.

وقال تعالى: (وإن كذَّبوك فقل لي عَمَلي ولكم عَمَلُكم أنتم بريئون مما أعملُ وأنا بريءٌ مما تعملون) - يونس ٤١.

وهل كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم إلاّ دعاؤه إياهم إلى الله، وردهم عليه قوله بالتكذيب، وقد أسماها ههنا عملاً ... إلى غير ذلك من الآيات المماثلة.

ثم إن المستفيض من كلام العرب تسميتهم الكلام عملاً من ذلك: قولهم: لقد عمل فلان اليوم عملاً كثيراً، إذا نطق بحق وأقام الشهادة. وكذلك: إن أسمع رجلٌ صاحبه مكروهاً، قيل: قد عمل به الفاقرة. ونحوه من القول، فسموه عملاً، وهو لم يزده على المنطق[1].

١٠- أحاديث زيادات قواعد الإيمان بعضها بعد بعض، ففي حديث منها أربع، وآخر خمس، وآخر تسع، وآخر أكثر من ذلك، فمن الأربع: حديث ابن عباس رضي الله عنهما: لما سأل وفد عبد القيس النبي صلى الله عليه وسلم عما يؤمرون به، فقال: آمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع. وذكر الإيمان وفسره لهم بأنه: شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم ... إلخ.

ومن الخمس: حديث ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى عليه وسلم يقول: بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت.

وكذلك أحاديث التسع وحديث البضعة والسبعين جزء...،

وحديث الشُّعَب هذا آخر ما وصف به رسول الله صلى عليه وسلم الإيمان، لأن

(١) أبو عبيد القاسم: الإيمان ص ٧٦-٧٨ .

العدد إنما تناهى به، وبه كملت خصاله.

فلو كان الإيمان كاملاً بالإقرار ورسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة في أول النبوة كما يقول هؤلاء ما كان للكمال معنى، وكيف يكمل شيئاً قد استوعبه وأتى على آخره(١)؟

فحديث شعب الإيمان يدل على أن الإيمان درجات بعضها فوق بعض،أولها وأعلاها الشهادة باللسان، فإذا نطق بها قائلها وأقر بما جاء من عند الله لزمه اسم الإيمان بالدخول فيه بالاستكمال عندالله، وكلما ازداد لله طاعة وتقوى ازداد به إيماناً(٢).

١١- قوله تعالى: (الم. أحَسبَ الناسُ أن يُتركوا أن يَقولوا آمَنّا وهم لا يُفتنون. ولقد فَتَنّا الذين من قَبْلهم فليعلَمَنَّ اللهُ الذين صدَقوا وليَعلَمنَّ الكاذبين) - العنكبوت ١-٣.

وقوله تعالى: (ومن الناسِ مَن يقولُ آمَنَّا باللهِ فإذا أُوذِيَ في الله ِ جعلَ فتنةَ الناسِ كعذاب اللهِ) - العنكبوت ١٠.

فالله تعالى امتحنهم بتصديق القول بالفعل، ولم يرضَ منهم بالإقرار دون العمل، حتى جعل أحدهما من الآخر(٣).

١٢- القول بأن الإيمان مجرد الإقرار باللسان يفضي إلى تكفير من لم يُظهر ما أبطنه من التصديق والطاعة، والحكم بنقيضه لمن أظهر خلاف ما أبطن من الكفر بالله ورسوله(٤).

القول الخامس:

الإيمان هو الإقرار باللسان بشرط وجود المعرفة بالقلب

وهو قول الرَّقَاشي.

والمعرفة عنده ضرورية، فهي توجد لا محالة، ولا تكون إيماناً لأنه اسم لفعل مكتسب لا ضروري، ولكن عند وجود هذا الضروري يكون الإقرار إيماناً(٥).

---

(١) أبو عبيد القاسم: الإيمان ص ٥٧-٦٢ .

(٢) أبو عبيد السابق ص٦٦ .

(٣) أبو عبيد القاسم: الإيمان ص ٦٦ .

(٤) الكفوي: الكليات ص٢١٤ .

(٥) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ ، ص ٧٩٩.
وانظر القول في: التفتازاني: شرح المقاصد ج٥، ص ١٧٨.

وبه قال غيلان بن مسلم الدمشقي[١].

القول السادس:

الإيمان هو الإقرار إذا كان مقروناً بالمعرفة والتصديق، ولا يكون القول عنده إيماناً بلا معرفة ولا تصديق. وإذا اقترن القول بهما كان القول هو الإيمان لا هما.

وهو قول عبدالله بن سعيد القطان[٢].

القول السابع:

الإيمان هو المعرفة بالقلب.

وهو قول الجَهْم بن صَفْوان وأبي الحسين الصالحي أحد رؤساء القَدَرية[٣] ومرجئتهم[٤]. وقال الأشعري في بعض كتبه: إنّ الذي أختاره في الإيمان هو ما ذهب إليه

(١) التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون ج١ص٢٩٨ .

(٢) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢ص, ٧٩٩
وانظر هذا القول في: التفتازاني: شرح المقاصد ج٥، ص١٧٨.

(٣) النَّسَفي: تبصرة الأدلة ج٢، ص٧٩٩. ونقله عنه ابن أبي العز في: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٦٠ و٤٦٢ . وفي الإيمان لأبي عبيد القاسم ص١٠١ : (قال الجهمية: الإيمان معرفة الله بالقلب، وإن لم يكن معها شهادة لسان، ولا إقرار بنبوة، ولا شيء من أداء الفرائض). وانظر قول جهم في: اللامشي: التمهيد ص١٣٣ ويحيى بن حمزة: المعالم الدينية ص١١٧ .
وذكر البغدادي في الفرق بين الفرق رأي الصالحي في ص ٢٠٧ ورأي جهم في ص ٢١١ حيث قالا: (الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط، والكفر هو الجهل به فقط) . وذكر من رأي الصالحي (أن الصلاة والزكاة والصيام والحج طاعات،وليست بعبادة لله تعالى، وأن لا عبادة له إلاّ الإيمان به وهو معرفته). وانظر رأي الصالحي في الملل والنحل للشهرستاني ج١، ص١٤٢ ورأي الجهم في ج ١ ، ص ٧٤ . وذكر التفتازاني قول الجهم والصالحي في شرح المقاصد ج٥، ص١٧٧. ونسب السيد الشريف قول (الإيمان هو المعرفة بالله) إلى جهم في: شرح المواقف ج٨، ص٣٢٣ وفي الإيمان لأبي يعلى ص ١٦١. وعزاه القاضي عبد الجبار في شرح الأصول الخمسة ص٧٠٨ إلى النجارية وجهم. وعزاه القاسم بن محمد في الأساس ص١٨٥ إلى الجهمية، وكذا في مقدمة البحر الزخار لابن المرتضى ص ٨٦ . وذكره السالمي ولم يعزه إلى أحد في مشارق أنوار العقول ج٢ص, ٢٠٠
وذكر الشهرستاني في الملل والنحل ج١، ص٧٤ قول الجهم: (من أتى بالمعرفة ثم جحد بلسانه لم يكفر بجحده، لأن العلم والمعرفة لا يزولان بالجحد، فهو مؤمن).
وقد يعبر عن المعرفة بالتصديق، قال السفاريني في لوامع الأنوار البهية ج١، ص٤٢١: (وعند الجهمية: الإيمان مجرد التصديق).

(٤) البغدادي: الفرق بين الفرق ٢٠٧. وفي السفاريني السابق ص٤٢٢ نقلاً عن كتاب الإيمان والإسلام لابن تيمية: هو قول بعض المرجئة.

الصالحي، إلاّ أن المشهور من مذهبه هو التصديق بالقلب[١] كما سيأتي.

ونُسب هذا القول إلى المَرِيْسِيّ[٢].

ونسبه التفتازاني إلى الشيعة، وأوضح المراد به بأنه معرفة ما اشتهر كونه من الدين بحيث يعلم من غير نظر واستدلال، كمعرفة الله تعالى بوحدانيته وسائر ما يليق به وتنزهه عما لا يليق به، وكوجوب الصلاة وحرمة الخمر ونحو ذلك[٣].

وذهب الجهم إلى أن الإيمان لا يتبعض، أي لا ينقسم إلى عقد وقول وعمل. وقال: ولا يتفاضل أهله فيه، فإيمان الأنبياء وإيمان الأُمة على نمط واحد، إذ المعارف لا تتفاضل[٤].

وظن الجهمية أن الإنسان قد يكون مؤمناً كامل الإيمان بقلبه، وهو مع هذا يسبّ الله ورسوله، ويعادي أولياء الله، ويوالي أعداء الله، ويقتل الأنبياء، ويهدم المساجد، ويهين المصاحف، ويكرم الكفار، ويهين المؤمنين.

قالوا: هذه معاصٍ لا تنافي إيمان قلبه، بل يفعل هذا وهو في الباطن مؤمن.

قالوا: وإنما ثبت له أحكام الكفر في الدنيا، لأن هذه الأقوال والأفعال أمارة على الكفر، فيحكم بالظاهر كما يحكم بالإقرار والشهود، وإن كان الباطن قد يكون بخلاف ما أقرّ به وبخلاف ما شهد به[٥].

وحجة الجهمية:

إيمان الملائكة، فإنهم كانوا مؤمنين قبل أن يخلق الله الرسل[٦].

ورُدّ بما يأتي:

---

(١) النَّسَفي : تبصرة الأدلة ج٢ص ٧٩٩. وقال التفتازاني في شرح المقاصد السابق: (وقد يميل إليه الأشعري).

(٢) القاسم بن محمد: الأساس ص ١٨٥ وابن المرتضى: مقدمة البحر الزخار ص٨٦.

(٣) التفتازاني: شرح المقاصد ج٥، ص١٧٧ونسب القول إلى الإمامية يحيى بن حمزة في المعالم الدينية ص١١٧ .

(٤) الشهرستاني: الملل والنحل ج١ ص٧٤ .

(٥) السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١، ص ٤٠٨.

(٦) أبو عبيد القاسم: الإيمان ص١٠١ .

١- إن الإيمان يكون بالقلب، وبالقلب يكون التصديق، فالإيمان هو التصديق.

وليست المعرفة الخالية عن التصديق إيماناً.

٢- ضد الإيمان هوالكفر، والكفر هو التكذيب، والتكذيب ينافي التصديق لا المعرفة، إذ ما يضادها النكرة والجهالة.

٣- ليس كل من جهل حقاً يكذّب به، لأن الإيمان بجميع الأنبياء والرسل وبجميع الكتب وجميع الملائكة ثابت وهو التصديق، والمعرفة بأعيانهم منعدمة، وأهل العناد كانوا يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، وكانوا يكتمون الحق وهم يعلمون، ولم يثبت لهم الإيمان بتلك المعرفة لانعدام التصديق وثبوت ما يضاده وهو التكذيب(١).

٤- لازم هذا القول: أن فرعون وقومه كانوا مؤمنين، فإنهم عرفوا صدق موسى وهارون عليهما السلام،مع أنهم لم يؤمنوا بهما، قال تعالى على لسان موسى لفرعون: (لقد علمتَ ما أنزل هؤلاء إلاّ ربُّ السماوات والأرض بَصائرَ وإني لأظنُّكَ يافرعونُ مَثبوراً) - الإسراء ١٠٢ .

وقال تعالى: (وجَحَدوا بها واستَيْقنَتْها أنفسُهم ظُلماً وعلُوّا) - النمل ١٤.

-وأن أهل الكتاب مؤمنون، لأنهم كانوا يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم كما يعرفون أبناءهم، مع أنهم كانوا كافرين به معادين له.

-وأن إبليس مؤمن، لأنه كان يعرف ربه، قال تعالى: (قال ربِّ فأَنْظِرني إلى يوم يُبعثون)- الحجر ٣٦، مع أنه رأس الغواية.

فالقول بأن فرعون وقومه، وأهل الكتاب المعادين للرسول صلى الله عليه وسلم، وإبليس كانوا مؤمنين كاملي الإيمان، هو ظاهر الفساد(٢).

٥- قوله تعالى: (قولوا آمنا بالله وما أُنزِلَ إلينا وما أُنزل إلى إبراهيم وإسماعيل) - البقرة ١٣٦.

فجعل القول فرضاً حتماً، وجعل معرفته فرضاً، ولم يقل: اعرفوني بقلوبكم، ثم

---

(١) النَّسَفي : تبصرة الأدلة ج٢ص,٨٠٨ وانظر القاضي عبد الجبار: شرح الأُصول الخمسة ص٧٠٩.

(٢) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٦٠-٤٦١. والسفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١، ص٤٠٨.
وانظر السالمي: مشارق أنوار العقول ج١، ص٢٠٠ وفي ابن المرتضى: مقدمة البحر الزخار ص ٨٦: (قلنا: يلزم فيمن عرف ولم يقر، ولا قائل به).
وانظر أيضاً: أبا عبيد القاسم بن سلام: الإيمان ص٨٠ واللامشي: التمهيد ص١٣٣ .

أوجب مع الإقرار، الإيمانَ بالكتب والرسل كإيجاب الإيمان. ولم يجعل لأحد إيماناً إلاّ بتصديق النبي صلى الله عليه وسلم في كل ما جاء به، فقال: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يُحكّموك فيما شَجَر بينهم) – النساء ٦٥. ومثل هذه النصوص كثير.

فالقول بأن الإيمان هو معرفة القلوب بالله وحده يعارض تلك النصوص[١].

٦– لو كان أمر الله ودينه مبْنياً على قولهم: بأن الله تعالى رضي عنهم بمعرفتهم إياه، ما عرف الإسلام من الجاهلية، ولا فرقت الملل بعضها عن الآخر[٢].

القول الثامن:

الإيمان هو المعرفة بالله وبما جاءت الرسل إجمالاً.

وهو منقول عن بعض الفقهاء[٣].

القول التاسع:

الإيمان هو العمل وحده.

وعزاه الكرماني في شرح البخاري للمعتزلة، ولعله لبعضهم[٤].

القول العاشر:

الإيمان هو الإقرار بالله وبكتبه وبرسله وترك الفعل المحرم عقلاً.

وهو قول النجدات[٥]، من فرق الخوارج.

وذكر البغدادي مقالة نَجْدَةَ بن عامر الحنفي الخارجي (ت سنة٦٩هـ): إن الدين أمران: أحدهما: معرفة الله تعالى، ومعرفة رُسله، وتحريم دماء المسلمين، وتحريم غصب أموال المسلمين، والإقرار بما جاء من عند الله تعالى جملة[٦].

---

(١) أبو عبيد القاسم: الإيمان ص ٧٩–٨٠.

(٢) أبو عبيد السابق ص٨٠ .

(٣) الإيجي: المواقف، وشرح السيد الشريف عليه ج ٨ ص٣٢٣.

(٤) السفاريني: لوامع الأنوار البهية ج١، ص ٤٢٦ .

(٥) القاسم بن محمد: الأساس ص ١٨٥ .
وذكره ابن المرتضى في مقدمة البحر الزخار ص٨٦ بقوله: (الإيمان هو الإقرار والمعرفة بالله وكتبه وترك ما في العقل تحريمه).

(٦) البغدادي: الفَرْق بين الفِرَق ص٨٩ .

القول الحادي عشر:

الإيمان هو الإقرار بالله، والمعرفةُ برسله وبجميع ما جاءَ من عند الله تعالى مما نصّ عليه المسلمون: من الصلاة والزكاة والصيام والحج، وكل ما لم يختلفوا فيه.

وهو قول محمد بن شبيب من مرجئة القدرية[(١)].

وقال: إن الإيمان يتبعض، ويتفاضلُ الناسُ فيه، والخصلة الواحدة من الإيمان قد تكون بعض الإيمان، وتاركُها يكفر بترك بعض الإيمان، ولا يكون مؤمناً بإصابة كله[(٢)].

القول الثاني عشر:

الإيمان هو اجتناب الكبيرة فحسب.

وهو قول النظّام أبي إسحاق بن سَيّار (المتوفى ما بين سنة ٢٢١هـ وسنة ٢٢٣هـ) من شيوخ المعتزلة، وهو ابن أُخت أبي الهُذَيل العَلاَّف.

ونتيجة هذا القول:

أن الأقوال والأفعال ليس شيء منها إيماناً، والصلاة عنده وأفعالها ليست بإيمان ولا من الإيمان، وإنما الإيمان فيها ترك الكبائر فيها[(٣)].

القول الثالث عشر:

الإيمان في القلب واللسان، وأنه المعرفة بالله تعالى، والمحبةُ والخضوعُ له بالقلب، والإقرار باللسان أنه واحد ليس كمثله شيء، ما لم تقم حجة الرسل عليهم السلام، فإن قامت عليهم حجتهم لزمهم التصديق لهم، ومعرفة ما جاءَ من عندهم في الجملة من الإيمان، وليست معرفة تفصيل ما جاءَ من عندهم إيماناً ولا من جملته.

وأن كل خَصْلَة من خصال الإيمان ليست بإيمان ولا بعض إيمان، ومجموعها إيمان.

وهو قول يُونُس بن عَوْن وأتباعه اليونُسية، وهم من المرجئة[(٤)].

---

(١) البغدادي: الفَرْق بين الفِرَق ص٢٠٧ .
وانظر: ابن المرتضى: مقدمة البحر الزخار ص ,٨٦ والقاسم بن محمد: الأساس ص١٨٥، وفيهما: قوله: (الإيمان هو الإقرار بالله ورسوله والمعرفة بذلك وما نُص عليه، أو ما أُجمعَ عليه لا ما استخرج).

(٢) البغدادي السابق.

(٣) البغدادي: الفَرْق بين الفِرَق ص١٤٤ .

(٤) البغدادي: الفَرْق بين الفِرَق ص,٢٠٣ وانظر: الشهرستاني: الملل والنحل ج١، ص١٣٨.

القول الرابع عشر:

الإيمان هو الإقرار أو المحبة لله تعالى وتعظيمه وترك الاستكبار عليه.

وهو قول غسّان من المرجئة.

وفارقَ اليونُسية (أتباع يونُس بن عَوْن) بأن سمّى كلّ خَصْلة من الإيمان بعضَ الإيمان[1].

وزعم غسّان أن قوله هذا هو كقول أبي حنيفة فيه.

وردّه البغدادي:

بأن هذا غلط منه عليه، لأن أبا حنيفة قال: إن الإيمان هو المعرفة والإقرار بالله تعالى وبرسُله وبما جاءَ من الله تعالى ورسله في الجملة دون التفصيل[2].

القول الخامس عشر:

الإيمان هو ما عَصَم من الكفر. وهو اسم لخصالٍ مَنْ تركها أو ترك خصلةً منها كفر، ومجموع تلك الخصال إيمان، ولا يقال للخَصْلة منها إيمان ولا بعض إيمان.

وهو قول أبي مُعَاذ التُّوْمَني وأتباعه التُّومَنيَّة، وهم من المرجئة[3].

القول السادس عشر:

الإيمان هو الإقرار والمعرفة بالله وبرسله، وبكل ما يجب في العقل فعلُه. وما جازَ في العقل أن لا يفعل فليست المعرفة به من الإيمان.

وهو قول أبي ثَوْبان وأتباعه الثَّوبانية من المرجئة[4].

وهؤلاء فارقوا اليونُسية والغَسّانية بإيجابهم في العقل شيئاً قبل ورود الشرع بوجوبه[5].

---

(١) البغدادي: الفَرْق بين الفِرَق ص٢٠٣. وانظر: الشهرستاني: الملل والنحل ج، ص١٣٩.

(٢) البغدادي السابق. وانظر الشهرستاني السابق.

(٣) البغدادي: الفَرْق بين الفِرَق ص٢٠٣ والشهرستاني: الملل والنحل ج١، ص١٤١.

(٤) البغدادي: الفَرْق بين الفِرَق ص٢٠٤ والشهرستاني: الملل والنحل ج١، ص١٣٩.

(٥) البغدادي السابق.

القول السابع عشر:

الإيمان هو المعرفة والإقرار بالله تعالى، وبما جاءَ من عنده مما اجتمعت عليه الأمة، كالصلاة والزكاة والصيام والحج وتحريم الميتة والدم ولحم الخنزير ووطء المحارم ونحو ذلك، وما عرف بالعقل من عدل الإيمان وتوحيده ونفي التشبيه عنه.

وكل ذلك إيمان، والشاك فيه كافر، والشاكّ في الشاكّ أيضاً كافر، ثم كذلك أبداً. وهذه المعرفة لا تكون إيماناً إلاّ مع الإقرار.

وهو قول أبي شمر من مرجئة القَدَرية(١).

وذكر البغدادي: أنه أراد بالعقل قوله بالقدر، وأراد بالتوحيد نفيَهُ عن الله صفاته الأزلية. وأوضح: أن هذه الفرقة عند أهل السنة والجماعة أكْفَرُ أصناف المرجئة، لأنها جمعت بين ضلالتي القَدَر والإرجاء.

والعدل الذي أشارَ إليه أبو شمر شرك على الحقيقة، لأنه أراد به إثبات خالقين كبيرين غير الله تعالى.

وتوحيده الذي أشارَ إليه تعطيل، لأنه أراد به نفي علم الله تعالى وقدرته ورؤيته وسائر صفاته الأزلية.

وقوله في مخالفيه إنهم كَفَرة، وإن الشاكَّ في كفرهم كافر، مقابَل بقول أهل السنة فيه إنه كافر، وإن الشاكّ في كفره كافر(٢).

القول الثامن عشر:

الإيمان هو المعرفة الثانية بالله تعالى، والمحبة، والخضوع، والإقرار بما جاءَ به الرسولُ صلى الله عليه وسلم، وبما جاءَ من الله تعالى.

أما المعرفة الأولى فهي اضطرار وليست بإيمان.

وهو قول غَيْلان بن مروان القَدَري، وهو من مرجئة القَدَرية(٣).

فالمعرفة على أصله نوعان: فطرية ضرورية، وهو علمه بأن للعالم صانعاً، ولنفسه

(١) البغدادي: الفَرْق بين الفِرَق ص٢٠٦ . وانظر الشهرستاني: الملل والنحل ج١، ص١٤٣.

(٢) البغدادي السابق.

(٣) البغدادي: الفَرْق بين الفِرَق ص٢٠٦ والشهرستاني: الملل والنحل ج١، ص١٤٣.

خالقاً، وهذه المعرفة لا تسمى إيماناً، إنما الإيمان هو المعرفة الثانية المكتسبة[1].

وحكى زُرْقان في مقالاته عن غَيْلان: أن الإيمان هو الإقرار باللسان، وأن المعرفة بالله تعالى ضرورية فعل الله تعالى وليست من الإيمان[2].

الخلاصة:

من خلال هذا العرض لأقوال الفِرق الإسلامية في الإيمان يتضح لنا ما يأتي:

١ – الأقوال الثلاثة الأولى هي المعوَّل عليها اليوم في المذاهب الإسلامية، ولها أتباع، فهي تمثل السواد الأعظم من علماء الأُمة وأتباعهم.

أما الأقوال الأُخرى فقد انقرض أصحابها ومتابعوها، ولم يبقَ منها إلاّ ما ذكر من حكاية مقالاتهم في الكتب.

٢ – جميع العلماء يتفقون على أن الإيمان هو تصديق القلب، لكنهم اختلفوا في إطلاق اسم الإيمان على الإقرار باللسان، وعلى العمل بالأركان.

٣ – جميع العلماء يتفقون على وجوب جميع الطاعات المفروضة، وعلى استحباب النوافل المشروعة.

٤ – خلاف أصحاب القول الثاني (الإيمان هو التصديق بالقلب، والإقرار باللسان)، مع أصحاب القول الأول (الإيمان هو التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان)، من أهل السنة والجماعة، وهو اختلاف صوري. بيّنه ابن أبي العزّ: بأن كون أعمال الجوارح لازمةً لإيمان القلب، أو جزء من الإيمان، لاتفاق جميعهم على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان، بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له.

لذلك قال: هو نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد[3].

وأوضح هذا النزاع بعض المحققين بأن الشافعي ومن وافقه يقولون بأن الأعمال ركن من الإيمان الكامل، بمعنى أن تاركها لا يكون كافراً، بل يخرج عن الإيمان الكامل، لا عن حقيقة الإيمان[4].

---

(١) الشهرستاني السابق.

(٢) البغدادي السابق.

(٣) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٦٣ في بيانه للاختلاف بين أبي حنيفة وأهل السنة.

(٤) الريحاوي: نخبة اللآلي ص٩٧ وأشارَ إلى السعد التفتازاني.

وقال الأُبّي:

إذا نظرت إلى الأقوال في الإيمان لا تجد بينها اختلافاً.

فالسلف لا يعنون بأنه التصديق والعمل، أن العمل جزء منه بحيث ينعدم الإيمان لانعدامه، كما هو شأن كل جزء، لإجماعهم على أن العاصي بترك بعض الواجبات هو مؤمن، فلم تبق إضافة العمل إليه إلاّ أنها إضافة كمال.

وكذا يقول المتكلمون: إنَّ أكمل التصديق ما صحبه العمل.

والقول بأنه التصديق والنطق، فإذا صح أن التصديق ليس بإيمان فما ذلك إلاّ لأن النطق شرط في الإيمان لا أنه جزء منه.

فليس الإيمان عند الجميع إلاّ التصديق كما فسره به في الحديث، وناهيك من تفسير صاحب الشرع(١).

وقال الشيخ علي الصعيدي:

التحقيق أن الإيمان المخلص عند الله، الناجي صاحبه به من الخلود في النار، هو التصديق فقط.

نعم الإيمان الذي يكون صاحبه ناجياً من ذلك مع جريان الأحكام عليه في الدنيا لا يحصل بالتصديق وحده، فلا بُدّ من مصاحبة النطق له.

ومراد جمهور المحدثين والمتكلمين والفقهاء والمعتزلة من الإيمان المركب من الثلاثة هو الإيمان الكامل(٢).

وعلى هذا:

فإن الأصل في الإيمان هو التصديق القلبي. وهذا متفق عليه. وهو الذي ينجي صاحبه من الخلود في النار.

أما الإقرار باللسان فهو شرط لإجراء الأحكام في الدنيا.

وأما العمل بالأركان فهو لبيان الإيمان الكامل، لأنهم أجمعوا على أنه لو صدّق بقلبه

---

(١) الأبي والسنوسي على مسلم ج١، ص١١٠.

(٢) علي الصعيدي: حاشية على كفاية الطالب الرباني ج١، ص٣٨.
وانظر: محمد بن بهاء الدين: القول الفصل ص١٦.

وأقر بلسانه، وامتنع عن العمل بجوارحه، أنه عاصٍ لله تعالى مستحق الوعيد، كما تقدم.

فالخلاف لم يكن حقيقياً بين الأقوال الثلاثة.

ولم يبق إلاّ الخلاف المترتب على تعريف الإيمان في قضية زوال الذنوب، وهو:

١ – أهل السنة والجماعة يقولون بأن اسم الإيمان لا يزول بذنب دون الكفر، ومن كان ذنبه دون الكفر فهو مؤمن وإن فَسَق بمعصية.

٢ – الكرّامية الذين يزعمون أن الإيمان هو الإقرار فقط، سواء كان معه إخلاص أو نفاق.

٣ – من زعم من القدرية والخوارج: أن اسم المؤمن يزول عن مرتكبي الذنوب[1].

---

(١) انظر هذا الخلاف في قضية زوال الذنوب في: الفَرق بين الفِرق للبغدادي ص٣٥١.

المصادر والمراجع:

- الأُبّي أبو عبدالله محمد بن خِلْفة الوشتاني المالكي، المتوفى سنة ٨٢٧هـ-١٤٢٤م. **إكمال إكمال المُعْلِم، وهو شرح صحيح مسلم**. ومعه: **مكمل إكمال الإكمال**، لأبي عبدالله محمد بن محمد بن يوسُف السَّنُوسي الحَسني، المتوفى سنة ٨٩٥هـ. تصحيح: محمد سالم هاشم، الطبعة الأُولى، دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

- أَطفَيِّش محمد بن يوسُف بن عيسى، المتوفى سنة ١٣٣٢هـ-١٩١٤م: **شرح عقيدة التوحيد**، سلطنة عُمان، وزارة التراث القومي والثقافة، سنة ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

- الإيجي عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد، المتوفى سنة ٧٥٦هـ-١٣٥٥م. **المواقف** .وطبع معه **شرحه للسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني**، المتوفى سنة ٨١٦هـ وعليه **حاشيتان**: الأُولى لعبد الحكيم السيالكوتي،والثانية للمولى حسن جلبي بن محمد شاه الفناري. صححه: محمد بدر الدين النعساني.

  الطبعة الثانية، منشورات الشريف الرضي، مطبعة أمير - قم سنة ١٤١٥هـ، وهي مصورة على الطبعة الأُولى بنفقة محمد أفندي ساسي التونسي سنة ١٣٢٥هـ-١٩٠٧م التي طبعت بمطبعة السعادة بمصر.

- الباجوري إبراهيم بن محمد بن أحمد، المتوفى سنة ١٢٧٧هـ: **شرح جوهرة التوحيد**. المسمى (تحفة المريد). **وجوهرة التوحيد**: منظومة لبرهان الدين إبراهيم بن حسن بن علي المالكي اللَّقَاني، المتوفى سنة ١٠٤١هـ. دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

- الباقلاني القاضي أبو بكر محمد بن الطِّيب، المتوفى سنة ٤٠٣هـ: **تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل**. تحقيق: عماد الدين حيدر، الطبعة الثالثة، مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت سنة ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

- البُخَاري أبو عبدالله محمد بن إسماعيل الجُعْفي، المتوفى سنة ٢٥٦هـ-٨٧٠م: **صحيح البُخاري** . انظر: ابن حجر العسقلاني: فتح الباري.

- البسيوي أبو الحسن علي بن محمد بن علي، وهو تلميذ ابن بركة عبدالله بن محمد الذي كان حياً سنة ٣٦١هـ: **الجامع**، سلطنة عُمان، وزارة التراث القومي والثقافة، مطابع دار جريدة عُمَان للصحافة والنشر، سنة ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

- البغدادي أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد الإسفراييني التميمي، المتوفى سنة ٤٢٩هـ-١٠٣٧م: **الفَرْق بين الفِرَق** . تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المتوفى سنة ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت سنة ١٤١٦هـ-١٩٩٥م. مصورة على الطبعة المصرية.

- البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين، المتوفى سنة ٤٥٨هـ: **شُعَب الإيمان**، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

- التفتازاني سعد الدين مسعود بن عمر بن عبدالله، المتوفى سنة ٧٩١هـ :

١- **شرح المقاصد**، والمقاصد له أيضاً. تحقيق: د.عبدالرحمن عميرة.

الطبعة الأولى، عالم الكتب ببيروت سنة ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٢- **شرح العقائد النَّسَفية** ، ومتن العقائد النسفية: تأليف نجم الدين أبي جعفر عمر بن محمد النسفي، المتوفى سنة ٥٣٧هـ. وبهامشه: حاشية على الشرح للمولى مصلح الدين مصطفى الكستلي، المتوفى سنة ٩٠١ هـ، تليهما: حاشية أُخرى على الشرح المذكور للمولى أحمد بن موسى الخيالي ، المتوفى سنة ٨٦٠هـ وبهامشها حاشية الشيخ رمضان البهشتي، المتوفى سنة ٩٧٩هـ. درسعادت سنة ١٣٢٦هـ.

- التَّهَانَوي محمد أعلى بن شيخ علي بن قاضي محمد حامد الفاروقي الحنفي، كان حياً سنة ١١٥٨هـ: **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**. إشراف ومراجعة: د. توفيق العجم، تحقيق: د.علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربيّة: د. عبدالله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناتي. الطبعة الأولى، مكتبة لبنان ناشرون سنة ١٩٩٦.

- الجَعْبيري، الدكتور فرحات: **البُعد الحضاري للعقيدة الإباضية**، مطبعة الألوان الحديثة بسلطنة عُمان سنة ١٩٨٩م.

- ابن حَجَر، أحمد بن علي بن محمد الكِنَاني العَسْقَلاني، المتوفى سنة ٨٥٢هـ-١٤٤٩م: **فتح الباري بشرح صحيح الإمام ابن عبدالله محمد بن إسماعيل البُخاري**، المتوفى سنة ٢٥٦هـ-٨٧٠م. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، المتوفى سنة ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م، صحح تجاربه وحققه: محب الدين الخطيب بن أبي الفتح محمد عبد القادر، المتوفى سنة ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م، الطبعة الأولى، دار الريان للتراث بالقاهرة سنة ١٤٠٧هـ -١٩٨٦م.

- ابن حَزْم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حَزْم الظاهري الأندلسي، المتوفى سنة ٤٥٦هـ -١٠٦٤م: **علم الكلام على مذهب أهل السنة والجماعة**. تحقيق: الدكتور أحمد حجازي السقا، الطبعة الأولى، المكتب الثقافي للنشر والتوزيع بالقاهرة، دار الجيل للطباعة بمصر سنة ١٩٨٩م.

- حسن جلبي: انظر: الإيجي.

- الحلي جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المُطَهَّر، المشهور بالعلاّمة الحلِّي، المتوفى سنة ٧٢٦هـ-١٣٢٥م: **كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد**.

وتجريد الاعتقاد: للخواجه نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي، المتوفى سنة ٦٧٢هـ-١٢٧٤م، الطبعة الأولى، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ببيروت سنة ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

- الخَطَّابي أبو سليمان حَمْد بن محمد بن إبراهيم البُسْتي، المتوفى سنة ٣٨٨هـ-٩٩٨م: **معالم السُنن**. وهو شرح سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، المتوفى سنة ٢٧٥هـ-٨٨٩م، الطبعة الثانية سنة ١٤٠١هـ-١٩٨١م، منشورات المكتبة العلمية ببيروت. وهي مصورة على الطبعة الأولى المصرية المطبوعة سنة ١٣٥٢هـ-١٩٣٤م.

- الرازي: أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسين الخطيب التيمي البكري، المتوفى سنة ٦٠٦ هـ-١٢٠٩م: **محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين**. وبذيله كتاب: **تلخيص المحصل**: لنصير الدين أبي عبدالله محمد بن محمد بن الحسن الطوسي، المتوفى سنة ٦٧٢هـ-١٢٧٤م. مراجعة وتقديم: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة.

- ابن رجب زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن السَّلامي البغدادي، المتوفى سنة ٧٩٥هـ: **جامع العلوم والحِكَم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكَلِم**. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، الطبعة السابعة، مؤسسة الرسالة ببيروت سنة ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

- الريحاوي محمد بن سليمان الحلبي الحنفي، المتوفى سنة ١٢٢٨هـ: **نخبة اللآلي لشرح بدء الأمالي. وبدء الأمالي**: منظومة لسراج الدين أبي الحسن علي بن عثمان الأوشي الفرْغاني، المتوفى سنة ٥٦٩هـ- ١١٧٣م. مكتبة الحقيقة بإستانبول - تركيا سنة ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

-السالمي نور الدين أبو محمد عبدالله بن حُمَيد (أو حِمِّيد كصِدِّيْق) بن سلّوم، المتوفى سنة ١٣٣٢هـ -١٩١٤م:

١- **مشارق أنوار العقول**. حققه: عبدالرحمن عميرة. صححه وعلق عليه : الشيخ أحمد بن حمد الخليلي. الطبعة الأُولى، دار الجيل ببيروت سنة ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٢- **بهجة الأنوار: شرح أنوار العقول في التوحيد. وأنوار العقول**: منظومة للسالمي أيضاً، الطبعة الثالثة، مطابع النهضة بسلطنة عمان سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- السَّفاريني محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان الحنبلي، المتوفى سنة ١١٨٨هـ: **لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية** ، وهو شرح منظومة: **الدرّة المُضيّة في عقيدة الفرقة المرضيّة**. والشرح والمنظومة كلاهما للسفاريني، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي ببيروت ودار الخاني بالرياض سنة ١٤١١هـ - م.

- السنوسي: انظر: الأُبّي.

- السيد الشريف الجرجاني: انظر: الإيجي.

- الشاه فضل الرسول القادري البركاتي البدايوني الحنفي العثماني، المتوفى سنة ١٢٧٠هـ-١٨٥٤م: **المعتقد المنتقد**. ومعه شرحه الموسوم بـ " **المستند المعتمد بناء نجاة الأبد**، لأحمد رضا خان القادري البركاتي الحنفي البريلوي، المتوفى سنة ١٣٤٠هـ-١٩٢٢م. مكتبة الحقيقة بإستانبول - تركيا سنة ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

- الشَّهْرَسْتَاني أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد، المتوفى سنة ٥٤٨هـ-١١٥٣م: **المِلَل والنِّحَل**. تصحيح وتعليق: أحمد فهمي محمد، دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الثانية سنة ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

- ابن أبي شَيْبَة أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي، المتوفى سنة ٢٣٥هـ: **كتاب الإيمان**. ومعه ثلاث رسائل هي:

١- **كتاب الإيمان ومعالمه وسننه واستكماله ودرجاته**: لأبي عُبَيد القاسم بن سلاّم، المتوفى سنة ٢٢٤هـ-٨٣٨م.

٢- **كتاب العلم**: للحافظ أبي خيثمة زهير بن حرب النَّسَائي، المتوفى سنة ٢٣٤هـ.

٣- **كتاب اقتضاء العلم العمل**: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، المتوفى سنة ٤٦٣هـ.

حقق الرسائل الأربع وخَرّج أحاديثها وعلّق عليها: محمد ناصر الدين الألباني. المطبعة العمومية بدمشق .د.ت.

- الصاوي أحمد بن محمد المالكي، المتوفى سنة ١٢٤١هـ: **شرح جوهرة التوحيد**. وجوهرة التوحيد: منظومة لبرهان الدين إبراهيم بن حسن بن علي المالكي الَلقَاني، المتوفى سنة ١٠٤١هـ. تحقيق وتعليق: عبد الفتاح البزم.

الطبعة الأُولى، دار ابن كثير بدمشق وبيروت سنة ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

- الطوسي نصير الدين. انظر: الحلي: كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد.
- أبو عُبَيد القاسم بن سَلاَّم، المتوفى سنة ٢٢٤هـ - ٨٣٨ م : **الإيمان**. انظر: ابن أبي شيبة.
- ابن أبي العز: علي بن علي بن محمد بن أبي العزّ الحنفي الدمشقي، المتوفى سنة ٧٩٢هـ: **شرح العقيدة الطحاوية . والعقيدة الطحاوية**: لأبي جعفر أحمد بن محمد الطَّحاوي، المتوفى سنة ٣٢٢هـ. تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي وشعيب الأرنؤوط. الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة ببيروت سنة ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- علي الصعيدي بن أحمد العَدَوي المالكي، المتوفى سنة ١١٨٩هـ: **حاشية على شرح أبي الحسن علي** بن محمد بن محمد بن محمد بن خلف المَنُوفي المِصْري، المتوفى سنة ٩٣٩هـ الموسوم: **بكفاية الطالب الرباني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني**.

والرسالة: لأبي محمد عبدالله بن أبي زيد عبد الرحمن **النَّفْزي القَيْرواني** المالكي، المتوفى سنة ٣٧٦هـ. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر سنة ١٣٥٧هـ-١٩٣٨م.

- علي القاري بن سلطان محمد الحنفي، المتوفى سنة ١٠١٤هـ-١٦٠٦م: **شرح الفقه الأكبر**. **والفقه الأكبر**: للإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت المتوفى سنة ١٥٠هـ-٧٦٧م. تحقيق: علي محمد دَنْدَل، الطبعة الأُولى، دار الكتب العلمية ببيروت سنة سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥.
- الغَزْنوي جمال الدين أحمد بن محمد بن محمود الحنفي، المتوفى سنة ٥٩٣هـ: **أصول الدين**. تحقيق وتعليق: عمر وفيق الداعوق. الطبعة الأولى، دار البشائر الإسلامية سنة ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

- ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المتوفى سنة ٣٩٥هـ-١٠٠٤م: **معجم مقاييس اللغة** . تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الطبعة الأولى، دار الجيل ببيروت سنة ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- الفناري: انظر: الإيجي.
- الفَيْرُوزآبادي مجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب الصِّدِّيقي الشِّيْرَازي، المتوفى سنة ٨١٧هـ-١٤١٥م: **القاموس المحيط**، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة ببيروت سنة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- القاسم بن سلام: انظر: أبو عبيد القاسم بن سلام.
- القاسم بن محمد بن علي الزيدي العلوي، المتوفى سنة ١٠٢٩هـ-١٦٢٠م: **الأساس لعقائد الأكياس في معرفة رب العالمين وعدله في المخلوقين وما يتصل بذلك من أصول الدين**. حققه وقدم له: البير نصري نادر، الطبعة الأُولى، دار الطليعة للطباعة والنشر ببيروت، سنة١٩٨٠م.
- القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني الأسد آبادي المعتزلي، المتوفى سنة ٤١٥هـ: **شرح الأصول الخمسة** . تعليق: الإمام أحمد بن الحسين بن أبي هاشم. حققه: د.عبد الكريم عثمان. الطبعة الثالثة، الناشر: مكتبة وهبة بالقاهرة سنة ١٤١٦هـ -١٩٩٦م.
- د.قحطان عبد الرحمن الدوري و د.رشدي محمد عليان: **أصول الدين الإسلامي**. الطبعة الأُولى بدار الفكر في عَمّان سنة ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، وهي الطبعة الخامسة.
- الكَفَوي أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني،المتوفى سنة ١٠٩٤هـ-١٦٨٣م. **الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية** . تحقيق: د. عدنان درويش ومحمد المصري. الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة ببيروت سنة ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- اللامشي أبو الثناء محمود بن زيد الحنفي الماتريدي، المتوفى أوائل القرن السادس الهجري: **التمهيد لقواعد التوحيد** . تحقيق: عبد المجيد تركي. الطبعة الأُولى: دار الغرب الإسلامي ببيروت سنة ١٩٩٥م.
- محيي الدين محمد بن بهاء الدين،المتوفى سنة ٩٥٦هـ-١٥٤٩م: **القول الفصل شرح الفقه الأكبر . والفقه الأكبر** : للإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت، المتوفى سنة ١٥٠هـ-٧٦٧م، مكتبة الحقيقة باستانبول - تركيا سنة ١٤١٤ هـ-١٩٩٤م.

- د. محمد عبدالله دراز، المتوفى سنة ١٣٧٧هـ-١٩٥٨م: **المختار من كنوز السنة النبوية، شرح أربعين حديثاً في أصول الدين**، الطبعة الرابعة، إدارة الشؤون الإسلامية – وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة قطر، العالمية للطباعة والنشر، الدوحة، قطر، سنة ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

- ابن مخدوم: أبو الفتح بن مخدوم الخادم الحسيني العربشاهي المتوفى سنة ٩٧٦هـ: **مفتاح الباب**. والمراد بالباب هو الباب الحادي عشر للعلامة الحِلّي حسن بن يوسف بن علي بن المطهِّر، المتوفى سنة ٧٢٦هـ-١٣٢٥م.

ومعه شرح آخر على الباب هو: **النافع يوم الحشر**: لمقداد بن عبد الله بن محمد السُّيُوري الحِلي، المتوفى سنة ٨٢٦هـ-١٤٢٣م: تحقيق: د. مهدي محقق. مؤسسة جاب وانتشارات أستان قدس رضوى سنة ١٣٧٤هـ.

- ابن المرتضى: المهدي لدين الله أحمد بن يحيى بن المرتضى، المتوفى سنة ٨٤٠هـ-١٤٣٧م: **البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار(المقدمة)**. طبعة مصورة، دار الحكمة اليمانية بصنعاء سنة ١٤٠٩هـ-١٩٩٨م.

- المنوفي: انظر: علي الصعيدي.

- النَّسَفي أبو المُعين مَيمون بن محمد، المتوفى سنة ٥٠٨هـ-١١١٤م: **تبصرة الأدلة في أصول الدين على طريقة الإمام أبي منصور الماتريدي**، تحقيق: كلود سلامة. من منشورات المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق، طبع الجزء الأول سنة ١٩٩٠ والثاني ١٩٩٣م.

- النووي محيي الدين يحيى بن شَرَف بن مُرِي الشافعي،المتوفى سنة ٦٧٦هـ-١٢٧٧م: **شرح صحيح مسلم** (بن الحجاج القُشَيْري النَّيسْابوري، المتوفى سنة ٢٦١هـ-٨٧٥م). نشر مؤسسة مناهل العرفان ببيروت، توزيع مكتبة الغزالي بدمشق.

- يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم الحسيني العلوي الزيدي،المتوفى سنة ٧٤٩هـ/١٣٤٤م: **المعالم الدينية في العقائد الإلهية**. تحقيق: سيد مختار محمد أحمد حشاد، الطبعة الأولى، دار الفكر المعاصر ببيروت سنة ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

- أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء البغدادي، المتوفى سنة ٤٥٨هـ: **الإيمان**. تحقيق وتعليق: سعود بن عبد العزيز الخلف، الطبعة الأُولى، دارالعاصمة بالرياض، سنة ١٤١٠هـ.

The First Confernce on the Heritage of Oman Sultanate

Organized by Oman Studies Unit in Co-operation with the Embassy of Oman Sultanate in Jordan

Edited
By

Dr. Ibrahim Bahaz
Dep. of History
Al al-Bayt University

Dr. Hasan El-Malkh
Dep. of Arabic Language
Al al-Bayt University

Publications of Al al-Bayt University
1423 A.H/ 2002 A.D

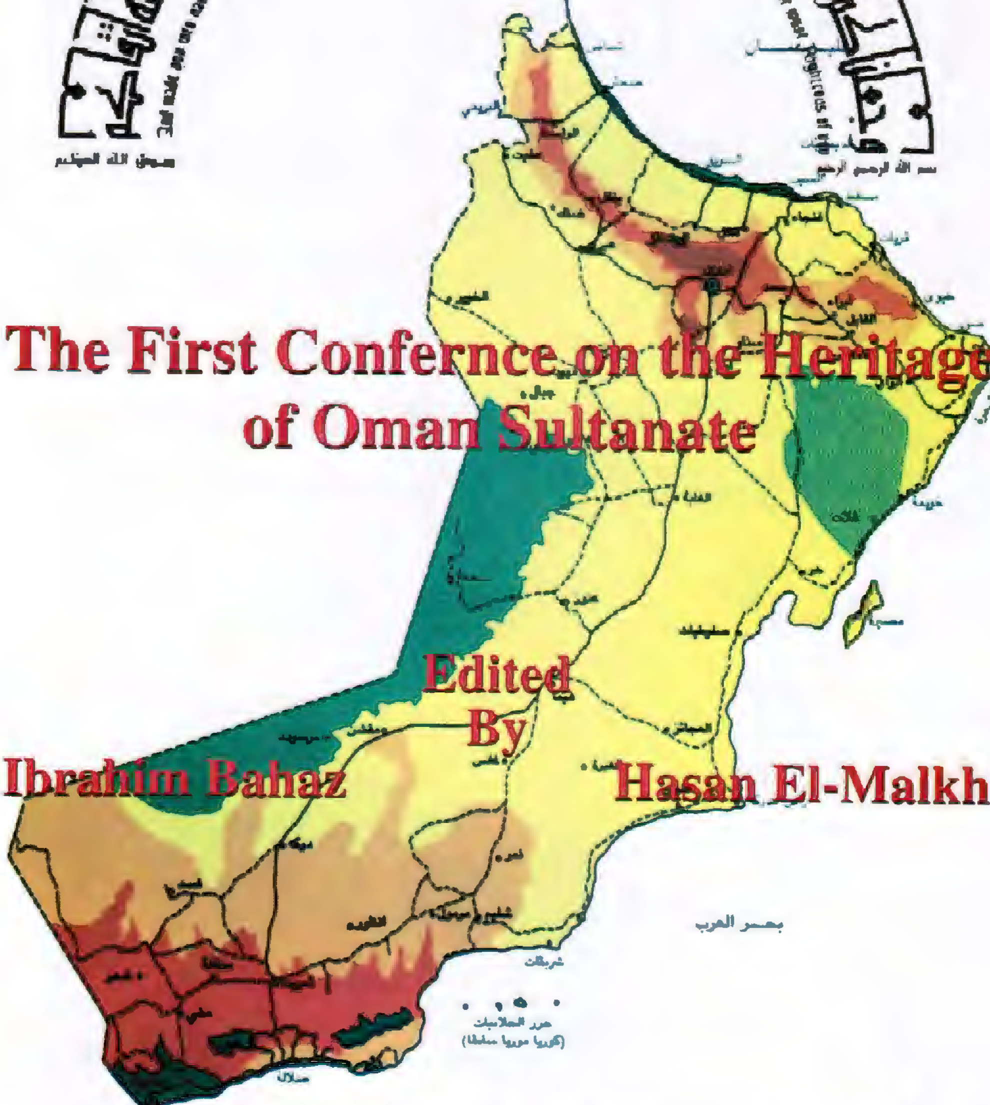
Unit for Oman Studies
Series No.: (2)

94

جامعة آل البيت

Al al-Bayt University

The First Confernce on the Heritage of Oman Sultanate



Edited By

Ibrahim Bahaz

Hasan El-Malkh

Publications of Al al-Bayt University
1423 A.H/ 2002 A.D

Amman 2002